



جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في الدعوة الإسلامية

سهام الأغا الأغا

ماجستير في الدعوة
كلية العلوم الإسلامية

٢٠١٨ / ١٤٣٩ هـ

جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في الدعوة الإسلامية

سهام الأغا الأغا

MDW133BB151

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الدعوة

كلية العلوم الإسلامية

المشرف:

الأستاذ المشارك الدكتور / محمد أحمد عبدالمطلب عزب

رجب ١٤٣٩ هـ / أبريل ٢٠١٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاعتماد

تم اعتماد بحث الطالب: سهام الأغا الأغا

من الآتية أسماءهم:

The thesis of **Siham Alagha Alagha** has been approved
By the following:

المشرف

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبدالمطلب عزب



التوقيع:

المشرف على التعديلات

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي الطنطاوي



التوقيع:

رئيس القسم


الاسم : الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد البيومي



التوقيع:

عميد الكلية

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم



التوقيع:


عمادة الدراسات العليا

الاسم : الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبدالعاطي



التوقيع:

التحكيم

التوقيع	الاسم	عضو لجنة المناقشة
	الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات	رئيس الجلسة
	الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي الطنطاوي	المناقش الداخلي الأول
	الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد البيومي	المناقش الداخلي الثاني
	الأستاذ المساعد الدكتور/ عصام علي معوض	ممثل الكلية

إقرار

أقر بأن هذا البحث من عملي وجهدي إلا ما كان من المراجع التي أشرت إليها، وأقر بأن هذا البحث بكامله ما قدم من قبل، ولم يقدم للحصول على أي درجة علمية أي جامعة، أو مؤسسة تربوية أو تعليمية أخرى.

اسم الباحثة: سهام الأغا الأغا

التوقيع :

التاريخ : أبريل ٢٠١٨

DECLARATION

I acknowledge that this research is my own work except the resources mentioned in the references and I acknowledge that this research was not presented as a whole before to obtain any degree from any university, educational or other institutions

Name of student: **Siham Alagha Alagha**

Signature:

Date:

حقوق الطبع

جامعة المدينة العالمية

إقرارٌ بحقوق الطبع وإثباتٌ لمشروعية الأبحاث العلمية غير المنشورة
حقوق الطبع ٢٠١٨ © محفوظة

سهام الأغا الأغا

جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في الدعوة الإسلامية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل أو صورة من دون إذن مكتوب موقع من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- الاقتباس من هذا البحث بشرط العزو إليه.
- ٢- استفادة جامعة المدينة العالمية بماليزيا من هذا البحث بمختلف الطرق، وذلك لأغراض تعليمية، لا لأغراض تجارية أو ربحية.
- ٣- استخراج مكتبة جامعة المدينة العالمية بماليزيا نسخًا من هذا البحث غير المنشور، لأغراض غير تجارية أو ربحية.

أكد هذا الإقرار:

الاسم: سهام الأغا الأغا

التوقيع:

التاريخ: أبريل ٢٠١٨

الشكر

أشكر كل من يدعم العلم و الدراسة و البحث ..
أشكر زوجي الذي لطالما رفع من همتي و معنوياتي في هذا المجال ..
و من قبله والدَيَّ اللذين اهتمتا و سعيا لأن أسلك طريق العلم و أكمل الدراسة ..

الإهداء

أهدي هذا العمل لكل من حمل همَّ الدعوة ، و عمل لها بإخلاص ، و سخر كل الإمكانيات المادية
و المعنوية في سبيل نشرها في مختلف بقاع الأرض ...

الملخص

هذا البحث محاولة لدراسة جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في تلبية حاجة مسلمي أوروبا لفهم بعض القضايا في الواقع الأوروبي أو في العالم الإسلامي ، لذلك فالإشكال المطروح هو دراسة هذا النموذج من العمل المؤسسي من أجل الوصول إلى معرفة مدى النفع الذي يمكن أن يعود به على المسلمين و على الدعوة الإسلامية، وقد قامت الباحثة باستخدام المنهج الوصفي تم من خلاله جمع المعلومات حول موضوع البحث و تنظيمها ، و من ثم معرفة العلاقة بين المجلس و الدعوة الإسلامية بدراسة أثر المجلس في خدمة الدعوة الإسلامية من خلال الاطلاع على جهوده في توعية المسلمين و في إصدار القرارات المتعلقة بقضايا تهم الأمة الإسلامية، حيث توصلت الباحثة لنتائج أهمها أنّ توحيد جهود مسلمي أوروبا في عمل مؤسسي يصدر فتاوى و أبحاث و قرارات خاصة بواقعهم و بواقع الأمة الإسلامية يخدم الدعوة الإسلامية و يؤثر فيها إيجابياً ، و من ثم يمكن التوصل لنتيجة إمكانية تطبيق مثل هذا النموذج في قارات أخرى يشكل المسلمون فيها أقلية .

Abstarct

This research is an attempt to study the efforts of the European Council for Fatwa and Research in meeting the need of European Muslims to understand some issues in the European reality or in the Islamic world. Therefore, the question is to study this model of institutional work in order to reach the extent to which it can benefit the Muslims And on the Islamic call. The researcher used the descriptive method through which to gather information about the subject of the research and its organization, and then to know the relationship between the Council and the Islamic call to study the impact of the Council in the service of the Islamic Da'wa by looking at its efforts to sensitize Muslims and in issuing Reading The researcher concluded that the unification of the efforts of the Muslims of Europe in the work of the institution of issuing fatwas, research and decisions, especially their reality and the Islamic nation serves the Islamic call and affect positively, and then the result can be reached the possibility of applying such a Model in other continents where Muslims are a minority.

قائمة المحتويات

أ.....	صفحة العنوان
ب.....	صفحة البسملة
ج.....	صفحة الاعتماد / Approval page
د.....	صفحة التحكيم / Viva committee
ه.....	إقرار / Declaration
ح.....	حقوق الطبع
ط.....	الشكر
ي.....	الإهداء
ك.....	الملخص
ل.....	Abstract
م.....	قائمة المحتويات
١.....	الفصل الأول : المقدمة
١.....	خلفية البحث
١.....	مشكلة البحث
٢.....	أسئلة البحث
٢.....	فروض البحث
٣.....	أهداف البحث
٣.....	مصطلحات البحث
٣.....	أهمية البحث
٤.....	الفصل الثاني
٤.....	أدبيات البحث
٤.....	الإطار النظري

٥	الدراسات السابقة
٧	الفصل الثالث.....
٧	منهج البحث
٧	إجراءات البحث
٧	حدود البحث.....
٨	الفصل الرابع : نبذة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث
٨	المبحث الأول: التعريف بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث و الدواعي لتأسيسه
٨	المطلب الأول: التعريف بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.....
٩	المطلب الثاني: الدواعي لتأسيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.....
١١	المبحث الثاني: آلية اختيار أعضاء المجلس و التعريف ببعض أعضائه.....
١١	المطلب الاول : آلية اختيار أعضاء المجلس.....
١٢	المطلب الثاني : التعريف ببعض أعضائه.....
	المبحث الثالث : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في عقد الدورات و الندوات و إصدار
١٦	الفتاوى و الكتب و المجلات.....
	المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في عقد الدورات و الندوات و إصدار
١٦	الفتاوى.....
٢٠	المطلب الثاني : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في إصدار الكتب و المجلات.....
	الفصل الخامس: جهود المجلس في خدمة أهم القضايا الإسلامية و العالمية و التفاعل معها و أثر ذلك
٢٦	على الدعوة الإسلامية.....
٢٦	المبحث الأول: جهود المجلس في خدمة قضية الأقصى.....
٢٩	المبحث الثاني : جهود المجلس في التفاعل مع قضية الحرب على العراق.....
٣٠	المبحث الثالث : جهود المجلس في خدمة قضية اللاجئين.....
٣٢	المبحث الرابع: جهود المجلس في التفاعل مع قضية الثورات العربية.....
	المبحث الخامس : أثر خدمة و تفاعل المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث مع القضايا الإسلامية و
٣٤	العالمية على الدعوة الإسلامية.....

الفصل السادس: جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضايا تخص الأقلية المسلمة في أوروبا و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية.....	٣٦
المبحث الأول: جهود المجلس في التعامل مع قضية منع الحجاب و النقاب في بعض الدول الأوروبية و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية.....	٣٦
المطلب الأول : جهود المجلس في التعامل مع قضية منع الحجاب و النقاب في بعض الدول الأوروبية	٣٦
المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية منع الحجاب و النقاب على الدعوة الإسلامية	٣٩
المبحث الثاني : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية	٤١
المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم	٤١
المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم على الدعوة الإسلامية	٤٣
المبحث الثالث : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية	٤٧
المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي	٤٧
المطلب الثاني: أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي على الدعوة الإسلامية	٥٤
المبحث الرابع: جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية	٥٦
المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم.....	٥٦
المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على	

ذمة الزوج غير المسلم على الدعوة الإسلامية	٥٨
الفصل السابع: جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار التوصيات لمسلمي أوروبا و إصدار وثيقة مبادئ العيش المشترك	٥٩
المبحث الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار التوصيات لمسلمي أوروبا..	٥٩
المبحث الثاني : جهود المجلس في إصدار وثيقة مبادئ العيش المشترك	٦٣
نتائج البحث	٦٧
قائمة المراجع	٦٨

الفصل الأول : المقدمة

خلفية البحث

ختم الله تعالى رسالاته بدين الإسلام ، أتمَّ به نعمته و رضيه للبشرية كافة إلى يوم الدين . و لا زال الإسلام ينتشر و يبلغ الآفاق في مختلف بقاع الأرض منذ العصور الأولى للرسالة و إلى عصرنا الحالي . و تتفاوت نسبة المسلمين في العالم ، فحين يشكلون أغلبيةً في بلاد و قارات ، يشكلون أقليةً في بلاد و قارات أخرى و من القارات التي يعتبر فيها المسلمون أقليةً قارة أوروبا .

و تشير الدراسات إلى ازدياد نسبة المسلمين في أوروبا في العقود الأخيرة . من هذه الدراسات ، دراسة أجراها مركز Pew Research Center في عام ٢٠١١^(١)، تشير إلى أن عدد المسلمين في أوروبا زادت من ٢٩,٦٠٠,٠٠٠ في عام ١٩٩٠ م ، إلى ٤٤ مليون تقريباً في عام ٢٠١٠ م ، و تشير إلى أنه من المتوقع أن يزيد العدد عن ٥٨ مليون بحلول عام ٢٠٣٠ م. و هذه الدراسة تشمل أوروبا بشقيها الشرقي و الغربي .

توالت جهود المسلمين من خارج أوروبا و من داخلها في محاولة لتوحيد صف مسلمي أوروبا و جمع كلمتهم بإنشاء مؤسسات جامعة على مستوى أوروبا ، تمثلهم أمام الحكومات و المؤسسات الأوروبية المختلفة .

من نتائج و ثمار هذه الجهود المضنية إنشاء " المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث " ، و الذي جاء في الأساس ليمثل مرجعية شرعية لمسلمي أوروبا ، كمحاولة لتقريب وجهات النظر و التقليل من الخلافات التي لطالما فرقت كلمة مسلمي أوروبا و بعثرت صفهم ، في حين أنهم في أمس الحاجة للاتحاد و التقارب .

Pew Research Center , "The Future of the Global Muslim Population" <http://v.ht/rmEO> (١)

مشكلة البحث

لا شك أن المسلمين في الدول غير الإسلامية بحاجة إلى مؤسسات ومنظمات تخدم متطلباتهم وتتابع وتسهر على قضاياهم الدينية من أجل الحفاظ عليهم وعلى هويتهم من الذوبان في الثقافات الأخرى على مبدأ "إنما المؤمنون إخوة"، وأن يكونوا قدوة في الأخلاق في هذه الدول، ومن أهم هذه الدول، دول أوروبا والتي بها مؤسسات كثيرة، وكون المجلس الأوروبي للإفتاء واحد من أهم هذه المؤسسات ، تسعى الباحثة في هذا البحث إلى معرفة نجاح مسلمي أوروبا في تلبية حاجتهم لفهم بعض القضايا في الواقع الأوروبي أو في العالم الإسلامي من خلال عمل مؤسسي منظم، ومن خلال المجلس الأوروبي للإفتاء خصوصا، ومدى قدرته على الاهتمام بالتحديات التي تواجه المسلمين وسبل معالجتها.

أسئلة البحث

من خلال إشكالية البحث تتفرّع لنا الأسئلة أدناه:

- ١- ما مدى حاجة المسلمين في أوروبا و في الدول غير الإسلامية إلى العمل المؤسسي الذي يخدم قضاياهم ؟
- ٢- ما مدى نجاح المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في استيعاب قضايا تهم الأمة الإسلامية و الواقع الأوروبي بشكل خاص؟
- ٣- ما الأثر الإيجابي الذي يتركه المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث على الدعوة الإسلامية؟

فروض البحث

نفترض في هذا البحث وجود علاقة ذات دلالة بين العمل المؤسسي المنظم لمسلمي أوروبا و المتمثل في هذا البحث بالمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، و حسن استيعابهم و فهمهم للقضايا في أوروبا أو في العالم الإسلامي .

كذلك نفترض وجود علاقة بين هذا العمل المؤسسي المنظم ، و التأثير الإيجابي على الدعوة الإسلامية.

أهداف البحث

- ١- معرفة مدى حاجة المسلمين في أوروبا و في الدول غير الإسلامية إلى العمل المؤسسي الذي يخدم قضاياهم.
- ٢- الاطلاع على مدى نجاح المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في استيعاب قضايا تهم الأمة الإسلامية و الواقع الأوروبي.
- ٣- دراسة أثر المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث على الدعوة الإسلامية.

مصطلحات البحث

الدعوة الإسلامية : من أقرب تعريفات الدعوة التي تتناسب بالمراد منها في هذا البحث ، هو " تعريف للشيخ آدم عبد الله الألوري في كتابه (تاريخ الدعوة بين الأمس و اليوم) فقال عنها : صرف أنظار الناس و عقولهم إلى عقيدة تفيدهم ، أو مصلحة تنفعهم ، و هي أيضاً : ندبة لإنقاذ الناس من ضلالة كادوا يقعون فيها ، أو من معصية كادت تحدق بهم "^(١)

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في معرفة مدى تطور الوجود الإسلامي في أوروبا ، و مدى نجاح المسلمين هناك بتنظيم أنفسهم عبر إنشاء مؤسسات مركزية تلم شملهم و توحد صفوفهم ، فتكون نموذجاً لمسلمين في أنحاء أخرى من العالم و لا سيما في الأنحاء غير الإسلامية .

(١) البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، ط٣، ص ١٥.

الفصل الثاني

أدبيات البحث

الإطار النظري

البحث يتناول جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في خدمة الدعوة الإسلامية . و لمعرفة الإطار النظري للدراسة فيجب ما يلي :

أولاً : تعريف المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث :

هيئة إسلامية متخصصة مستقلة ، تتكون من مجموعة من العلماء^(١) من أنحاء شتى من العالم . و هو كما سيأتي في الدراسة ، يُصدر الفتاوى التي تهم المسلمين في أوروبا ، كما أنه يصدر البحوث و المؤلفات الهامة ، و يعقد الدورات و الندوات التي تتناول قضايا هامة و بالذات قضايا تخص المسلمين في أوروبا.

ثانياً : تعريف الدعوة الإسلامية .

سبق تعريفها في مصطلحات البحث ، فهي كما عرفها الشيخ الألوري "صرف أنظار الناس و عقولهم إلى عقيدة تفيدهم ، أو مصلحة تنفعهم"

علاقة المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بخدمة الدعوة الإسلامية.

كل ما يصرف أنظار الناس و عقولهم إلى مصلحة تنفعهم أو عقيدة أو فكر يرشدهم إلى الصواب فهو داخل في معنى الدعوة الإسلامية على حسب التعريف السابق . و المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث يخدم الدعوة الإسلامية بإصداره للفتاوى التي تهم المسلمين في أمور دينهم و دنياهم ، و بإصداره للبحوث و المجالات كذلك ، و بعقد الدورات التي تصدر العديد من القرارات التي تُعين المسلمين على فهم قضايا خاصة بواقعهم ، أو بواقع العالم الإسلامي .

(١) الباب الأول ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث .

<http://v.ht/3Cqh>

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: بحث قصير للدكتور عبد الحميد النجار - وهو مساعد الأمين العام للمجلس - بعنوان (فقه الأقليات بين فقه الترخيص وفقه التأسيس: المجلس الأوروبي للإفتاء أنموذجاً)^(١). يوضح الدكتور في هذه الرسالة - كما ذكر فيها - أن الإفتاء بشأن فقه الأقليات قطع مرحلة مهمة تميل إلى فقه الترخيص لمعالجة الأوضاع الاستثنائية لهذه الأقليات ، إلا أنه يتوجب عليه أن يضيف منهجاً يقوم على الإفتاء بفقه تأسيسي يتناسب مع تطور الأقليات الذي أصبح يتجه نحو المواطنة المستقرة ، و تتناول هذه الدراسة نموذج المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث . فهي دراسة فقهية تختلف عن هذه الدراسة التي تدرس أثر المجلس الأوروبي على الدعوة الإسلامية.

الدراسة الثانية: دراسة بعنوان (مشكلات الدعوة إلى الإسلام في مجتمع الأقليات المسلمة في أوروبا وسبل علاجها) وهي رسالة دكتوراه أعدها " توفيق بن عبد العزيز السديري "^(٢)، وهي تتناول كما في عنوانها مشكلات تواجه الدعوة الإسلامية في أوروبا، ويقترح الكاتب من بعد عرض هذه المشكلات، سبل حلها وعلاجها . حيث قدّم الباحث عرضاً عن المشكلات في النواحي الثقافية و الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية ، وقسم الرسالة إلى عرض لهذه المشكلات ، ثم بيان سبل علاج المشكلات الدعوية لكل جانب منها . وبينّ الباحث في نهاية البحث نتائجه في كل جانب من جوانبه و كانت من بين أهم تلك النتائج بيان حاجة الأقليات المسلمة إلى المزيد من بذل الجهود لحل مشكلاتهم التي تواجههم و التي تضعف من إثبات وجودهم الإسلامي . و بحث السديري تختلف عن هذه الدراسة ، بأن هذه الدراسة تتناول نموذج قائم و هو المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث و دراسة أثره في الدعوة الإسلامية.

(١) انظر : عبد الحميد النجار ، فقه الأقليات بين فقه الترخيص و فقه التأسيس ، د.ط ، ص ٢ .

(٢) انظر : توفيق السديري ، مشكلات الدعوة إلى الإسلام في مجتمع الأقليات المسلمة في أوروبا وسبل علاجها ، رسالة دكتوراه. كلية الدعوة و الإعلام ، (المملكة العربية السعودية : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٢١ هـ)

الدراسة الثالثة: (الإسلام والمسلمون والعمل الإسلامي في أوروبا)^(١) للشيخ أحمد الراوي وهو الرئيس السابق لاتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا ، تتناول واقع المسلمين في أوروبا ، كان مما ذكره فيها أهم إنجازات المسلمين في أوروبا والتي منها "المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث" ، ومن بعد ذكر الإنجازات أتى على ذكر معوقات تواجه العمل الإسلامي ومن بعدها آمال وتوجهات للمستقبل تخدم الدعوة الإسلامية والمسلمين في أوروبا. و أتى على ذكر المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث على سبيل ذكر الأمثلة على المؤسسات الإسلامية ذات البعد الأوروبي ، دون التفصيل في التعريف به و بعلاقته بالدعوة الإسلامية مثل هذه الدراسة التي أتت على ذكر المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث بشكل خاص و مفصل ، مع دراسة الأثر الذي يتركه على الدعوة الإسلامية.

(١) انظر : أحمد الراوي ، ملخصا عن الإسلام والمسلمون و العمل الإسلامي في أوروبا (الواقع- المعوقات- الآمال) ، موقع

إسلام اليوم.

<http://v.ht/uWE3>

الفصل الثالث

منهج البحث

منهج البحث

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي و الذي تم من خلاله جمع المعلومات حول المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث و تنظيم هذه المعلومات ، ثم استخدمت الباحثة المنهج الارتباطي لمعرفة العلاقة بين المجلس و الدعوة الإسلامية بدراسة أثره في خدمة الدعوة الإسلامية من خلال الاطلاع على جهوده في توعية المسلمين و في إصدار القرارات المتعلقة بقضايا هم الأمة الإسلامية.

إجراءات البحث

هذا البحث يتناول جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بشكل خاص في خدمة الدعوة الإسلامية . يتم ذكر دوره في خدمة الدعوة من خلال ذكر آثاره على المسلمين في أوروبا ، أو على المسلمين بشكل عام ، أو على غير المسلمين في أحيان أخرى ، حيث قامت الباحثة بالرجوع إلى المجلس الأوروبي للإفتاء من خلال موقعه الإلكتروني وقراراته والفتاوى الصادرة عنه والتأكد من أنها المعمول بها في المجلس ولم يتم التوقف فيها ، و عزو الآيات من المصحف الكريم و تخريج الأحاديث من كتب الحديث مع ذكر درجة الحديث.

حدود البحث

الحدود الموضوعية : يدرس هذا البحث بعض جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في خدمة الدعوة الإسلامية .

الحدود المكانية : يدرس هذا البحث جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث و الذي مقره في أوروبا تحديداً بمدينة دبلن بدولة أيرلندا.

الحدود الزمانية : يتناول هذا البحث المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث منذ تأسيسه عام ١٩٩٧ ميلادية ، و إلى تاريخ آخر إصدار له و هو بتاريخ شهر يناير من العام ٢٠١٧ ميلادية .

الفصل الرابع : نبذة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث

المبحث الأول: التعريف بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث و الدواعي لتأسيسه

المطلب الأول: التعريف بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث

المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث هو " هيئة فقهية أوروبية مستقلة ، تهتم ببحث الشؤون الشرعية و الفقهية لمسلمي أوروبا و إصدار القرارات الفقهية و الفتاوى الشرعية المناسبة لها ، و هي هيئة رسمية مسجلة يضم نخبة من أهل العلم الشرعي من داخل أوروبا و خارجها .. و إن المجلس باعتباره كسباً كبيراً لمسلمي أوروبا و للمنظومة الفقهية المعاصرة ، أصبح يمثل مرجعية فقهية معتبرة له صلاته بالمؤسسات الأوروبية ، و يستشار في الشؤون الدينية لمسلمي أوروبا من الاتحاد الأوروبي و لجانه المتخصصة" (١).

مقر المجلس في مدينة دبلن في أيرلندا ، بعد أن كان مقره في بريطانيا . أشار الدكتور يوسف القرضاوي في لقاء معه على قناة الجزيرة الإخبارية إلى أن انتقال المجلس إلى دبلن كان بسبب وجود المركز الإسلامي هناك الذي تشرف عليه هيئة مكتوم الخيرية ، و بالتالي تبنت هذه الهيئة الخيرية المجلس الأوروبي للإفتاء بعد أن انتقل إلى هناك ، و بعد أن كان يجد أعضاؤه حرجاً و مشقة عند كل دورة يقوم بها المجلس بسبب حاجتهم إلى من يصرف على هذه الدورات ، و من يعث التذاكر إلى الأعضاء . و يكمل الدكتور القرضاوي حديثه عن أعضاء المجلس بأنهم متبرعون، لا يأخذون مكافآت و لا أجوراً (٢). و أشار الدكتور القرضاوي أيضاً في ذات اللقاء ، إلى أن المجلس لا يعد بديلاً لأي من المؤسسات أو الجامعات الفقهية المختلفة ، بل إنه يستفيد مما وصلت إليه من قرارات و

(١) بيان من المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ، ١٩ يونيو ٢٠١٧ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس بتصرف.

<http://v.ht/BRA18>

(٢) انظر : لقاء يوسف القرضاوي على قناة الجزيرة في برنامج الشريعة و الحياة ، حواره ماهر عبد الله / ١١ فبراير ٢٠٠١ م.

<http://www.aljazeera.net/programs/religionandlife/2004/6/3> /المجلس-الأوروبي-للإفتاء

فتاوى في قضايا مختلفة ، لكنه متخصص و مهتم بقضية خاصة و هي قضية المشكلات الفقهية التي يتعرض لها المسلمون باعتبارهم أقليات في أوروبا.

و المجلس لا يختص بإصدار الفتاوى فحسب ، فهو كما يقول الشيخ أنيس قرقاح - و هو عضو الأمانة العامة للمجلس - في مداخلة هاتفية على نفس اللقاء السابق مع الدكتور القرضاوي ، أن المجلس ليس هدفه الفتيا فقط و إن كان يركز في دوراته على هذا الجانب ، إلا أن من أهدافه أيضاً تقديم بعض البحوث للقضايا العويصة المطروحة على حد وصفه .

المطلب الثاني:الدواعي لتأسيس المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث

لا شك أن المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث لم يكن ليتأسس لولا الحاجة الماسة للأقلية المسلمة في أوروبا إليه.

يتحدث الشيخ أنيس قرقاح في ذات اللقاء السابق ذكره^(١) عن أسباب تأسيس هذا المجلس ، فذكر أن من أهم أسباب التأسيس هو التطور الطبيعي للجالية الإسلامية و الوجود الإسلامي في الغرب بشكل عام ، ثم شعور المؤسسات الإسلامية و خاصة طلاب العلم الشرعي و العلماء في أوروبا بثقل مسؤولية الفتوى عنهم ، لأن هناك قضايا عويصة تطرح عليهم ، فكان وجود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث شيء مهم جدا بالنسبة لهؤلاء ، حتى تكون الفتوى جماعية ، و حسماً كذلك لفوضى الفتيا الفردية خاصة في المسائل العويصة ، لأن الفتيا الفردية تحدث الكثير من الإشكالات بين المسلمين في أمور عباداتهم و معاملاتهم، ثم يؤكد أن المجلس تأسس ليسد فراغ مهم بالنسبة للجالية الإسلامية في أوروبا و الغرب بشكل عام .

و يضيف الشيخ أحمد الراوي - و كان في وقت اللقاء يشغل منصب رئيس اتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا - في ذات اللقاء أيضاً من خلال مداخلة هاتفية إلى جانب الأسباب السابقة ، أسباباً أخرى مهمة دعت إلى إنشاء المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث تتمثل في حقيقة حاجة المسلمين في أوروبا لتحديد علاقتهم بالمجتمع الأوروبي الذي يعتبر مجتمع متطور يحمل من القيم و

(١) انظر : لقاء يوسف القرضاوي على قناة الجزيرة في برنامج الشريعة و الحياة ، حاوره ماهر عبد الله / ١١ فبراير ٢٠٠١م.

<http://www.aljazeera.net/programs/religionandlife/2004/6/3/المجلس-الأوروبي-للإفتاء>

المفاهيم في شئون الحياة جميعاً ، سواء العلاقات الاجتماعية أو الاقتصادية ، كذلك المشاركة السياسية ... و غير ذلك من القضايا الموجودة التي تفرق فيها المسلمون في أوروبا ، و التي يعتبر الشيخ الراوي أن تباين الفتوى في الكثير من هذه القضايا ساهم في فرقة المسلمين ، فاعتبر وجود هذا المجلس مرجعية للمسلمين في أوروبا للرجوع إليه في مثل هذه القضايا .

و أضاف الدكتور أحمد جاب الله - و هو الأمين العام المساعد للمجلس - في ذات اللقاء أيضاً ، سبباً مهماً آخرأ لإنشاء هذا المجلس ، و هو فيما يتعلق بمسألة فهم و معرفة الواقع . يقول الدكتور أن الفتوى إلى جانب العلم الشرعي و الملكة الفقهية من المفتي ، تحتاج إلى معرفة فاحصة بالواقع ، و معرفة الواقع لا يكفي فيها مجرد أن يطلع الإنسان على معلومات عامة متصلة بالواقع الذي يريد أن يفتي له ، و إنما يحتاج إلى معايشة من قرب لهذا الواقع و إدراك لتفاصيله ، فتأسس المجلس الأوروبي للإفتاء ليكون على اتصال مباشر بهذا الواقع .

هذه هي أهم دواعي تأسيس المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، و التي تثبت مدى أهمية وجوده بالنسبة لمسلمي أوروبا ، و مدى النفع الذي يعود عليهم من تأسيسه .

المبحث الثاني: آلية اختيار أعضاء المجلس و التعريف ببعض أعضائه

المطلب الاول : آلية اختيار أعضاء المجلس

للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث آلية معينة لاختيار أعضائه . و بحسب ما تنص عليه المادة الثانية عشرة من الباب الرابع من لائحة النظام الأساسي للمجلس^(١)، أن مما يجب أن يجتمع في عضو المجلس الشروط التالية :

١- أن يكون حاصلًا على مؤهل شرعي جامعي ، أو ممن لزم مجالس العلماء و تخرج على أيديهم ، و له معرفة باللغة العربية.

٢- أن يكون معروفًا بحسن السيرة و الالتزام بأحكام الإسلام و آدابه.

٣- أن يكون مقيمًا على الساحة الأوروبية ، أو من المهتمين بفقہ المسلم المقيم في ديار غير إسلامية.

٤- أن يكون جامعًا بين فقہ الشرع و معرفة الواقع.

٥- أن توافق عليه الأغلبية المطلقة للأعضاء.

كما يلزم لمن يتقدم لعضوية المجلس تركية ثلاثة من أعضاء المجلس أو ثلاثة من أهل العلم الثقات المعروفين على حسب المادة السابعة عشرة من نفس الباب.

و تنص كذلك المادة الخامسة عشرة من نفس الباب الرابع، أن يُراعى في اختيار الأعضاء تمثيل الدول الأوروبية التي للمسلمين فيها وجود ظاهر .

و نصت المادة التي بعدها أن يُراعى أيضاً في اختيار الأعضاء تمثيل المدارس الفقهية المختلفة.

المطلب الثاني : بعض أعضاء المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث

(١) النظام الأساسي للمجلس ، الباب الرابع ، المادة الثانية عشرة ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/3Cqh>

للمجلس الأوروبي للإفتاء أربع و ثلاثون عضواً^(١) منهم من يقيم في أوروبا و منهم غير المقيم فيها ممن لهم اهتمام بشأن الأقلية المسلمة في أوروبا . من أشهر أعضاء المجلس في العالم الإسلامي :

رئيس المجلس : الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي .

نائب رئيس المجلس : الأستاذ الدكتور علي القرة داغي .

الأستاذ الدكتور عبد الله بن بيه .

الأستاذ الدكتور عصام البشير .

الأستاذ الدكتور حسين حامد حسان.

الأستاذ الشيخ راشد الغنوشي.

الأستاذ الدكتور سلمان بن فهد العودة.

الأستاذ الدكتور صلاح سلطان.

و هؤلاء العلماء لا يكاد يخفى على أحد في العالم الإسلامي سيرتهم و جهودهم في الدعوة إلى الله عز و جل.

هناك أعضاء آخرون مقيمون في أوروبا يشكلون محوراً رئيسياً في المجلس ، حيث يعيشون الواقع الأوروبي بتفاصيله و دقائقه ، و لا يخفى عليهم من هذا الواقع ما قد يخفى على غيرهم ممن لا يقيم بأوروبا ، و من هؤلاء :

الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الله الجديع :

هو نائب رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، يقيم في بريطانيا ، شغل وظيفة الأمين العام للمجلس لمدة سنتين حيث طلب العفو منها دفعاً عن نفسه الانشغال بعمل إداري . ترأس اللجنة

(١) انظر : الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث .

[/https://www.e-cfr.org/members](https://www.e-cfr.org/members)

الفرعية للفتوى التابعة للمجلس . و يشغل منصب المستشار الشرعي لمسجد مدينة ليدز الكبير ، و يعمل استشارياً في المجالات المالية الإسلامية لبعض الشركات^(١).

له العديد من المؤلفات و التحقيقات ، من أهم مؤلفاته كتاب (تحرير علوم الحديث) و كتاب (تيسير علم أصول الفقه) و غيرها من الكتب و التحقيقات القيّمة ، و هو مؤلف كتاب (إسلام أحد الزوجين و مدى تأثيره على عقد النكاح) و الذي كان له تأثير في الفتوى التي أصدرها المجلس الأوروبي للإفتاء بخصوص هذا الموضوع.

ثانياً : الشيخ الدكتور حسين محمد حلاوة :

يقيم الدكتور حسين حلاوة في أيرلندا ، و بالإضافة إلى اشتغاله منصب الأمين العام للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، يرأس مجلس الأئمة في أيرلندا ، بالإضافة إلى كونه أيضاً إمام المركز الثقافي الإسلامي بدبلن-أيرلندا.

الشيخ كذلك عضو في عدة مجامع و مؤسسات دعوية أوروبية و عالمية أيضاً . شارك في العديد من المؤتمرات و الندوات في أوروبا و آسيا و أفريقيا و كندا و أمريكا الشمالية. قدم عدة أبحاث علمية محكمة. كما يشارك في العديد من الحلقات و المناقشات العلمية و الثقافية في أجهزة الإعلام المرئية و المسموعة و المقروءة.

من أبحاثه المهمة و التي تتعلق بالشأن الأوروبي (قواعد الاندماج الإيجابي) ، (الاجتهاد الجماعي و تجربة المجلس الأوروبي) ، (مفهوم الدين الصحيح و أثره على الفرد و المجتمع المسلم في الغرب) و (الحوار الإسلامي في الغرب)^(٢).

ثالثاً : الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد جاب الله :

(١) انظر: أعضاء ملتقى أهل الحديث ، المعجم الجامع في تراجم العلماء و طلبة العلم المعاصرين ، نسخة إلكترونية د.ط

(٢) انظر : حسين محمد حلاوة ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/q2ne>

هو الأمين العام المساعد للمجلس الأوروبي للإفتاء ، يقيم في فرنسا ، و يشغل منصب مدير المعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية بباريس ، و أستاذ الدراسات الإسلامية العليا فيه .

و الشيخ أيضاً عضو في المجلس الفرنسي للمالية الإسلامية ، بالإضافة لكونه عضواً في الهيئة العالمية لعلماء المسلمين التابعة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ، و عضواً أيضاً في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين . له مشاركات عديدة في ندوات علمية و مؤتمرات دعوية على المستوى الأوروبي و العالمي . له عدة مؤلفات منها (كيف نربي أبناءنا في أوروبا) يشترك فيه مع باحثين آخرين ، و كذلك (رسالة المسلمين في بلاد الغرب) بالاشتراك أيضاً مع باحثين آخرين ، و (مستقبل الإسلام في فرنسا و في أوروبا) و هو باللغة الفرنسية بالاشتراك أيضاً مع باحثين آخرين. إلى غير ذلك من البحوث و المحاضرات و المقالات في مجالات الفكر الإسلامي و واقع المسلمين في أوروبا باللغتين العربية و الفرنسية^(١).

رابعاً : الشيخ الدكتور خالد حنفي(عضو الأمانة العامة) :

يقيم الدكتور خالد حنفي في ألمانيا ، و يشغل عدة مناصب هناك ، منها عميد الكلية الأوروبية للعلوم الإنسانية، كذلك نائب رئيس لجنة الفتوى ، و رئيس هيئة الدعاة و العلماء في ألمانيا أيضاً. يعمل أستاذاً بالمعهد الأوروبي للعلوم الإنسانية بباريس ، بالإضافة إلى كونه عضواً في العديد من التجمعات و المجالس و الاتحادات الإسلامية الأوروبية و العالمية .

من أهم بحوثه (الجمع بين صلاحي المغرب و العشاء في صيف أوروبا) و (الترجيح بالمقاصد)^(٢).

خامساً : الشيخ الدكتور مصطفى ملا أوغلو :

يقيم الدكتور مصطفى أوغلو في فيينا بالنمسا ، يشغل هناك منصب مفتي جمهورية النمسا و رئيس مجلس الفتوى فيها. يعمل مستشاراً لرئيس التجمع الإسلامي في أوروبا "ملي غوروش" و عضو في مجلس الفتوى في أوروبا التابع لهذا التجمع . و هو أستاذ في المعهد الإسلامي في النمسا . و إلى

(١) انظر : أحمد جاب الله ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/t995>

(٢) انظر : خالد حنفي ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/RWHq>

جانب كونه عضواً في المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، له عضوية في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين .

له عدة أبحاث منها (الزواج من الكتائية في اوروبا) و (المبادئ الأخلاقية في التعامل المالي في أوروبا)^(١).

هذه كانت نبذة مختصرة عن بعض أعضاء المجلس ، و يوجد غيرهم كما ذكرت سابقاً ، لهم جهود و أعمال مشهودة في خدمة المسلمين و خدمة الدعوة الإسلامية.

(١) انظر : مصطفى ملا أوغلو ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/i67v>

المبحث الثالث : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في عقد الدورات و الندوات و إصدار الفتاوى و الكتب و المجلات

المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في عقد الدورات و الندوات و إصدار الفتاوى

يعقد المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث دورة عادية مرة كل سنة على الأقل على حسب النظام الأساسي للمجلس^(١).

و الدورة على حسب تعريف الشيخ الدكتور القرضاوي في اللقاء السابق ذكره على قناة الجزيرة، هي أن يجتمع أعضاء المجلس و يبحثوا في القضايا المطروحة عليهم ، و من قبل ذلك يعدون بحثاً حول مختلف الموضوعات فتناقش في أثناء الدورة ، و يتخذون فيها قرارات أو تؤجل لدورات أخرى.

و قد عقد المجلس ستة و عشرين دورة إلى تاريخ ٤-٨ من شهر أكتوبر لعام ٢٠١٦ ميلادية.

تم طرح قضايا كثيرة تمه المسلمين في أوروبا في هذه الدورات^(٢). ففي الدورة الثالثة مثلاً طُرح موضوع "إثبات الشهور القمرية و خصوصاً شهر رمضان للدخول في الصيام و شهر شوال للخروج منه ، و دخل الحساب الفلكي فيه". و في نفس الدورة تم طرح مواضيع أخرى كموضوع "الحكم الشرعي في لحوم الأنعام و الدواجن المعروضة في الأسواق و المطاعم الأوروبية" و كذلك موضوع "حكم الجمع بين صلاتي المغرب و العشاء لتأخر وقت العشاء و انعدام علامته الشرعية في بعض البلاد".

نوقشت قضايا تخص المرأة المسلمة و العلاقات الزوجية في الدورتين الرابعة و الخامسة ، و قضايا أخرى مثل "الحوار بين الأديان" في الدورة الرابعة ، و مواضيع متعددة أخرى في الدورة الخامسة مثل "توريث المسلم من أقاربه غير المسلمين".

(١) المادة الخامسة و الثلاثون ، الباب الثامن ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس.

<http://v.ht/3Cqh>

(٢) مصدر معلومات كل الدورات : البيانات الختامية لها ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

<http://v.ht/oTTR>

قضية " التنازل عن القدس " كانت من القضايا التي طرحت في الدورة السادسة ، بالإضافة إلى قضايا أخرى كقضية " نقل الأعضاء " و قضية " تهنئة غير المسلمين بأعيادهم " .

تم مناقشة موضوع " التأصيل لفقہ الأقليات " في الدورة السابعة ، بالإضافة إلى قضايا أخرى مثل "إسلام المرأة و زوجها باقٍ على دينه " .

الدورة الثامنة تناولت مواضيع متعددة كموضوع " الحقوق المعنوية لبرامج الكمبيوتر و التصرف فيها و حمايتها ، و موضوع " التأمين على الحياة " .

" التحكيم الشرعي في بلاد الغرب " كان من القضايا التي تم طرحها في الدورة التاسعة و الدورة الحادية عشر ، كما نوقشت قضايا أخرى في الدورة التاسعة ، كحكم الصلاة في الكنيسة .

ناقش المجلس في الدورة العاشرة حكم الاستنساخ ، بالإضافة إلى موضوع " الإرهاب و نفي علاقته بالجهاد الإسلامي " .

في الدورة الحادية عشر ، تم طرح عدة قضايا ، كقضية " الخطاب الإسلامي في عصر العولمة و ضرورة تغييره و تطويره " .

" حق المسلمة في ارتداء الحجاب " كانت من القضايا التي تم طرحها في الدورة الثانية عشر ، بالإضافة إلى مواضيع أخرى كـ " انتفاع الأطفال من لبن بنوك الحليب القائمة في بلاد الغرب " ، بالإضافة إلى قضايا أخرى في فقه المعاملات ، كذلك في فقه الأقليات .

الدورات الثالثة عشر و الرابعة عشر و الخامسة عشر ، نوقشت فيها قضايا " الأسرة المسلمة في الغرب " بتفصيل ، لما تشكل من أهمية كبرى بالنسبة لمسلمي أوروبا .

ناقش المجلس في الدورة السادسة عشر موضوع " الفقه السياسي للمسلمين في أوروبا " ، و أصدر قرارات تتعلق بالمواطنة ، ولاء المسلم في بلاد الغرب و مشاركته السياسية .

و استكمل المجلس هذا الموضوع في دورته السابعة عشر فكان محور النقاش فيه حول " المسلمون في أوروبا : المواطنة و الاندماج " .

طرحت قضية " المعاملات المالية في أوروبا " في الدورة الثامنة عشر ، بالإضافة إلى قضايا أخرى مثل قضية كتابة نص القرآن بحروف غير عربية .

كان الموضوع الأساسي في الدورة العشرين " الوقف و الوصايا في الواقع الأوروبي " ، بالإضافة إلى قضايا أخرى.

أما الدورة الحادية و العشرين ، فقد كان موضوعها الأساسي " تعامل المسلمين مع أهل الأديان و المذاهب " ، و نوقشت فيها العديد من البحوث حول هذا الموضوع .

" مآلات الأفعال و تطبيقاتها في الواقع الأوروبي " كان المحور الأساسي في الدورة الثانية و العشرين ، كما أن " الأطمعة و الذبائح و الأشربة و ما يخص مسلمي أوروبا في ذلك " كان الموضوع الرئيسي للدورة التي بعدها الثالثة و العشرين.

اهتمت الدورة الرابعة و العشرين بموضوع " المستجدات الفقهية للمسلمة الأوروبية " ، نوقشت فيها العديد من القضايا التي تخص المرأة في الواقع الأوروبي .

قضية " العيش المشترك " بين أفراد المجتمع ، كان من المواضيع المهمة التي نوقشت في الدورة الخامسة و العشرين ، و فيها أصدرت وثيقة العيش المشترك التي تم ذكرها في آخر فصل من هذا البحث .

أما الدورة السادسة و العشرين ، كان محورها الرئيسي " هدي الإسلام في إقرار السلام و الأمان و دفع الظلم و العدوان " ، نوقشت فيها بحوثا و دراسات مهمة .

و في آخر كل دورة من الدورات ، يتم الإجابة عن الفتاوى المتعلقة بموضوع الدورة ، و فتاوى أخرى مختلفة يستفسر عنها مسلمو أوروبا .

أوضح المجلس مصادر هذه الفتوى و ضوابطها ، و آلية إصدارها فيما يلي :

مصادر فتوى المجلس و ضوابطها :

تعتبر معرفة مصادر فتاوى المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث أمراً مهماً لمعرفة توجهاته الدينية و الفكرية في مختلف القضايا . تؤكد لائحة النظام الأساسي للمجلس - في الموقع الإلكتروني

للمجلس - تحديداً في المادة السادسة من الباب الثالث منها أن المجلس يعتمد على المراجع الفقهية الموثوق بها و خصوصاً تلك التي تستند إلى الأدلة الصحيحة. كما تؤكد في المادة السابعة من الباب الثالث ضرورة الاستفادة من الفتاوى و البحوث الصادرة عن المجامع الفقهية و المؤسسات العلمية الأخرى. ثم تفصل المادة الثلاثون من الباب السابع من اللائحة مصادر الفتوى المعتمدة لدى المجلس و هي^(١):

١- مصدر التشريع الإسلامي المتفق عليها بين جمهور الأمة و هي القرآن و السنة و الإجماع و القياس.

٢- مصادر التشريع المختلف فيها كالاستحسان و المصلحة المرسلة و سد الذرائع و الاستصحاب و العرف و مذهب الصحابي و شرع من قبلنا و ذلك بشروطها و ضوابطها المعروفة عند أهل العلم ، و لا سيما إذا كان في الأخذ بها مصلحة للأمة.

و نصت بعد ذلك المادة الحادية و الثلاثون أن المذاهب الأربعة تعد ثروة فقهية عظيمة و يُختار منها ما صح دليله و ظهرت مصلحته^(٢).

ثم تذكر المادة الثانية و الثلاثون و الثالثة و الثلاثون من نفس الباب أيضاً بعض الضوابط التي تراعى في الفتوى ، و هي مراعاة الاستدلال الصحيح و العزو إلى المصادر المعتمدة و معرفة الواقع و مراعاة التيسير ، و كذلك مراعاة مقاصد الشرع و اجتناب الحيل المحظورة المنافية لتحقيق المقاصد^(٣).

آلية إصدار الفتوى عن المجلس :

تنص المادة الرابعة و الثلاثون من الباب السابع من لائحة النظام الأساسي للمجلس أن الفتاوى تصدر باسم المجلس بإجماع الحاضرين إن أمكن ، أو بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين ، و يحق للعضو

(١) انظر : المادة ٣٠ ، الباب السابع ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/3Cqh>

(٢) انظر : المادة ٣١ ، الباب السابع ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/3Cqh>

(٣) انظر : المادة ٣٢ - ٣٣ ، الباب السابع ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس .

<http://v.ht/3Cqh>

المخالف أو المتوقف إثبات موقفه في محضر المجلس و لا تنشر المخالفة^(١).

و نصت كذلك المادة الخامسة و الأربعون من الباب العاشر من اللائحة أنه لا يحق لرئيس المجلس و لا لأي عضو من أعضائه إصدار الفتاوى باسم المجلس ما لم يكن موافقاً عليها من المجلس نفسه بالنسبة المنصوص عليها في النظام ، و لكل منهم أن يفتي بصفته الشخصية ، من غير أن يذيل فتواه بصفة عضويته في المجلس ، أو أن يكتبها على أوراق المجلس الرسمية^(٢).

و يعقد المجلس الأوروبي للإفتاء كذلك ندوات تتحدث عن قضايا مختلفة ، يطرح فيها العلماء وجهة نظرهم فيها . و من تلك الندوات المقامة ، ندوة علمية حول (الصيام و أحكامه الفقهية في الدول الإسكندنافية و من في حكمها) ، و قد أقيمت في أستوكهولم بالسويد بتاريخ ٩ من شهر يونيو ٢٠١٥ ميلادية. و كذلك ندوة بعنوان (فقه التعامل مع الإساءة للمقدس) أقيمت في باريس بفرنسا بتاريخ ٥ أبريل ٢٠١٥ ميلادية . كما عقد المجلس مؤتمر بعنوان (توحيد التقويم الهجري الدولي بإسطنبول " بتاريخ ٢٨ - ٣٠ مايو من سنة ٢٠١٦ ميلادية^(٣).

المطلب الثاني: جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار الكتب و المجلات

للمجلس الأوروبي جهود في إصدار الكتب و المجلات و كل ما يمكن أن يخدم مسلمي أوروبا في معرفة و فهم القضايا المختلفة و كل ما يصعب عليهم فهمه في الواقع الذي يعيشونه.

للمجلس لجنة خاصة تعنى بالبحوث و الدراسات و الترجمة و النشر ، و من مهام هذه اللجنة على حسب اللائحة الداخلية أيضاً^(٤):

- ١- الإسهام في إثراء النشرات الدورية العلمية للمجلس من خلال ما تقوم به من بحوث و دراسات.
- ٢- الإسهام في مشروعات للدراسات و البحوث و التأليف .

(١) انظر : المادة ٣٤ ، الباب السابع ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس. <http://v.ht/3Cqh>

(٢) المادة ٤٥ ، الباب العاشر ، النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس. <http://v.ht/3Cqh>

(٣) انظر : الموقع الإلكتروني للمجلس. <https://www.e-cfr.org/>

(٤) المادة ١٠ ، اللائحة الداخلية للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، الموقع الإلكتروني للمجلس. <http://v.ht/ee6M>

٣- الإشراف على المجلة العلمية التي يصدرها المجلس و التي تشتمل على الدراسات و البحوث التي يقرها المجلس إضافة إلى الدراسات و البحوث الأخرى التي تقرها اللجنة و ترى مصلحة في نشرها.

٤- إصدار ترجمات إلى اللغات الأوروبية الأساسية لبعض أعمال المجلس المهمة و للفتاوى الصادرة عنه .

المجلات العلمية للمجلس :

يصدر عن المجلس مجلة علمية تُنشر فيها بحوث حول قضايا فقهية و دعوية مختلفة يتناولها كل عدد من أعداد هذه المجلة. للمجلة العلمية ثلاثة و عشرون عدداً بحسب الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء إلى شهر يناير من العام ٢٠١٧^(١) .

اشتمل العدد الأول من المجلة على عدة بحوث مهمة ، منها بحث بعنوان " الأقليات المسلمة " للدكتور يوسف القرضاوي ، و بحث بعنوان " استحالة النجاسات و علاقة أحكامها باستعمال المحرم و النجس في الغذاء و الدواء " للدكتور محمد الهواري ، و بحث للدكتور عجيل النشمي بعنوان " الحقوق المعنوية للبرامج و أحكام نسخها" بالإضافة إلى أبحاث أخرى.

اهتم العدد الثاني من المجلة بقضية إسلام المرأة و بقاء زوجها على دينه، و نشر الأعضاء فيها بحوثهم حول هذه القضية و أبدوا وجهات نظر مختلفة فيها.

و من القضايا التي جاءت في العدد الثالث ، قضية التحكيم و التحاكم الدولي في الشريعة الإسلامية، و كذلك التحكيم الشرعي في بلاد الغرب ، بالإضافة إلى بحوث أخرى حول الاستنساخ البشري ، و الخطاب الإسلامي في عصر العولمة .

(١) مصدر معلومات كل المجلات : الأعداد الموجودة في الموقع الإلكتروني للمجلس عدا العدد السابع تم تحميله من خارج موقع المجلس لعدم توفره فيه . [/https://www.e-cfr.org/magazine/](https://www.e-cfr.org/magazine/)

و اهتم العدد الرابع و الخامس من المجلة بفقهاء الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية و الضوابط المنهجية لها ، بالإضافة إلى موضوع مواقيت العبادة في المناطق الفاقدة لعلامات الأوقات .

اشتمل العدد السادس على بحوث متنوعة ، منها بحوث حول بنوك اللبن (الحليب) ، و بحوث حول أحكام البورصة و شراء البيوت بقرض ربوي ، و بحث حول علاقة المسلم بغير المسلم للدكتور جمال البدوي و الذي جاء أيضاً مترجماً للغة الإنجليزية .

و جاءت في العدد السابع و كذلك العدد الثامن و التاسع بحوث حول قضية الأسرة المسلمة نظامها و أحكامها بشكل عام، كما اختصت بعض هذه البحوث في الحديث عن الأسرة المسلمة في الغرب بشكل خاص. تُرجم في العدد الثامن و التاسع (و هما مندمجين في مجلة واحدة) البيان الختامي للدورة الخامسة عشر إلى اللغة الانجليزية ، و البيان يشتمل على عشرين صفحة تحتوي على قرارات تتعلق بفقهاء الأسرة ، و فتاوى في نفس الموضوع بالإضافة إلى فتاوى حول مواضيع أخرى .

جاء العدد العاشر و الحادي عشر مشتملاً على بحوث متنوعة تدور حول "الفقه السياسي للمسلمين في أوروبا " . لهذا العدد قسم خاص باللغات الأوروبية ، يشتمل على ترجمة للبيان الختامي للدورة السادسة عشر إلى اللغة الانجليزية و التي دارت حول هذا الموضوع و هي من ستة عشر صفحة ، اشتملت على قرارات و فتاوى حول قضايا فقهية مختلفة .

اشتمل هذا العدد كذلك على بحثين لكاتبين فرنسيين باللغة الفرنسية لهما علاقة بموضوع المجلة.

اهتم العدد الثاني و الثالث عشر من المجلة العلمية للمجلس بقضية " المسلمون في أوروبا : المواطنة و الاندماج " اشتمل على العديد من البحوث ، بالإضافة إلى قسم للغة الانجليزية يحتوي على بحث باللغة الانجليزية حول الإسلام في أوروبا للكاتب Dr. Maurits berger ، بالإضافة إلى ترجمة باللغة الانجليزية للبيان الختامي للدورة السابعة عشر و ما احتوته من قرارات و فتاوى مهمة لمسلمي أوروبا تدور حول نفس موضوع العدد . و ترجم هذا البيان إلى اللغة الفرنسية أيضاً .

اهتم العدد الرابع و الخامس عشر بقضية " المعاملات المالية للمسلمين في أوروبا " ، اشتمل على بحوث تأصيلية ، و بحوث فقهية حول هذا الموضوع .

" الوقف في الواقع الأوروبي " كان الموضوع الرئيسي للعدد الثامن عشر من المجلة العلمية ، الذي اشتمل على بحوث قيمة حول هذا الموضوع .

أما العدد التاسع عشر و العشرين ، اهتم بموضوع " مآلات الأفعال في الواقع الأوروبي " ، و اشتمل على عدة بحوث حول هذا الموضوع ، بالإضافة إلى مواضيع أخرى كالحوار الديني و تعامل المسلمين مع غير المسلمين و علاقات التزاور و الصلات الاجتماعية بينهم .

العدد الحادي و العشرون اهتم بموضوع " أطعمة و أشربة المسلمين في أوروبا " و جاء فيه بحوثا عديدة مهمة حول هذا الموضوع .

" المرأة المسلمة في أوروبا " ، كان الموضوع الرئيسي في العدد الثاني و العشرين ، اشتمل على بحوث قيمة و مهمة تخص المرأة في الواقع الأوروبي . ترجم للغة الانجليزية في نفس العدد البيان الختامي للدورة الرابعة و العشرين ، الذي يحتوي على ١٦ صفحة فيها قرارات و فتاوى مهمة جداً للمرأة المسلمة في أوروبا .

جاءت في نفس العدد أيضاً دراسة فقهية مزودة بالقرارات الجماعية قام بتنسيقها الدكتور عبد الستار أبو غدة بعنوان " معيار الطعام الحلال و التذكية الشرعية " مترجمة للغتين الانجليزية و الفرنسية ، بالإضافة إلى وجودها باللغة العربية .

أيضاً احتوى نفس العدد على دراسة باللغة الانجليزية للدكتورة لينا لارسن بعنوان :

(equality before the law and maqasid al-sharia) (المساواة أمام القانون و

مقاصد الشريعة) و هي من ١٢ صفحة.

العدد الثالث و العشرون كان المحور الرئيسي فيه " فقه العيش المشترك في أوروبا تأصيلاً و تنزيلاً " ،
اشتمل على بحوث قيمة و مهمة توضح هذا المفهوم . اشتمل هذا العدد على ترجمة باللغة الانجليزية
للبيان الختامي للدورة الخامسة و العشرين ، احتوت على قرارات مهمة في فقه العيش المشترك ، كما
جاءت فيها " وثيقة مبادئ العيش المشترك " التي يحتاج لمعرفة مسلمو أوروبا ، بالإضافة إلى فتاوى
فقهية مهمة .

الكتب الصادرة عن المجلس:

من الكتب الصادرة عن المجلس كتاب " نظام الوقف في الفقه الإسلامي " و كذلك كتاب " الدين و
السياسة " للدكتور يوسف القرضاوي ، و كتاب " تعيين أوائل الشهور القمرية بين الرؤية و الحساب "
للدكتور محمد الهواري^(١).

و أيضاً من الكتب الصادرة كتاب " فقه المواطنة للمسلمين في أوروبا " للدكتور عبد الحميد النجار ، و
الذي قدم فيه المؤلف " جملة من البحوث تناولت مواضيع متعددة ، ينتظمها جميعاً أهم المتعلق بالإفتاء
الحضاري الذي أصبح ضرورة للوجود الإسلامي بأوروبا ليكون وجوداً فاعلاً بإضافات من القيم
الإسلامية مسهماً في حل المشاكل التي تعترض المسلمين في الحفاظ على هويتهم في مناخ تتداعى فيه
أسباب الغواية ، و المشاكل التي تعترض عموم المجتمع الذي أصبح مجتمعا للمسلمين بمقتضى وضع
المواطنة الذي انتهت عليه حياتهم "^(٢).

و أيضاً صدر من المجلس كتاب " تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي و أثره على الواقع " ، للدكتور
عبد الله بن يوسف الجديع . و أكد المؤلف في هذا الكتاب أن التقسيم التاريخي للمعمورة إلى دار
إسلام و دار حرب ليس نصاً مقدساً لا يقبل التعديل ، و إنما هو توصيف للحالة السياسية يومئذ ،

(١) انظر: الكتب الصادرة ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/MbXc>

(٢) عبد الحميد النجار، فقه المواطنة بين المسلمين ، د. ط ، ص ٦.

و أن هذا التقسيم قد زال في الواقع المعاصر ، حيث انتقل وضع العلاقات الدولية إلى التزام قانون دولي أصل للعلاقات الدولية على السلم لا الحرب^(١).

و للدكتور يوسف الجديع كتاب آخر صادر عن المجلس يحوي قرارات المجلس و فتاويه من الدورة الأولى إلى الدورة العشرين^(٢).

(١) موقع الدرر السنية ، خواتيم الكتب ، تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي و أثره على الواقع ، بتصرف.

<http://v.ht/qPJP>

(٢) الكتب الصادرة ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.<http://v.ht/MbXc>

الفصل الخامس: جهود المجلس في خدمة أهم القضايا الإسلامية و العالمية و التفاعل معها و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المبحث الأول: جهود المجلس في خدمة قضية الأقصى

من القضايا العالمية المهمة و التي تهّم الأمة الإسلامية بشكل خاص ، قضية الاحتلال الصهيوني لفلسطين و للأقصى منذ عام ١٩٤٨ ميلادية .

بقيت اعتداءات الصهاينة على فلسطين و أهلها مستمرة منذ احتلالها إلى وقتنا الحاضر . كما أن المحاولات لجعل القدس الشريف عاصمة لدولة الاحتلال لا تزال قائمة ، و كذلك الاعتداءات المتكررة على المسجد الأقصى و على من حوله من أهل القدس .

و قد أولى المجلس اهتمامه بهذه القضية منذ السنوات الأولى لتأسيسه ، فقد أصدر قراراً بهذا الشأن في الدورة العادية السادسة للمجلس و المنعقدة في مقره بمدينة دبلن ، بتاريخ ٢٨ أغسطس - ١ سبتمبر سنة ٢٠٠٠ ميلادية .

و أهم ما جاء في هذا القرار :

أن التنازل عن القدس خيانة لله و لرسوله و للمؤمنين ، فلا يجوز لأحد التنازل عن أي جزء من أرض الإسلام فهي ليست حقاً لرئيس و لا لأمير و لا لوزير و لا لجماعة من الناس حتى تتنازل عنها تحت أي ضغط أو ظرف ، و الواجب على الأمة السعي لمقاومة الاحتلال و تحرير القدس الشريف و استعادتها إلى دار الإسلام.

و جاء في القرار أيضاً ، أنه إذا عجز جيل من أجيال الأمة أو تقاعس ، فلا يجوز له أن يُفرض عجزه و تقاعسه على كل أجيال الأمة القادمة .

لذا أفتى المجلس في القرار بتحريم بيع الأرض للأعداء في القدس أو غيرها من أرض فلسطين أو قبول التعويض عنها بالنسبة للاجئين المشردين .

و إذا كان هذا الحكم في شأن أي أرض إسلامية ، فكيف إذا كانت هذه الأرض في القدس الشريف أولى القبلتين و بلد المسجد الأقصى و ثالث المدن المعظمة بعد مكة و المدينة و الأرض التي انتهى إليها الإسراء ، و ابتداءً منها المعراج و حسبنا - أي المجلس - في فضلها قول الله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا حَوْلَهُ لِتَرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (سورة الإسراء - ١).

و يؤكد المجلس أن القدس ليست للفلسطينيين وحدهم ، بل إنها للمسلمين جميعاً ، عربهم و عجمهم ، كما أنها للعرب كافة مسلمهم و مسيحيهم ، و لذا فلا يجوز للفلسطينيين وحدهم أن يتصرفوا في مصير القدس . و أكد في آخر القرار على أن السيادة على القدس يجب أن تكون إسلامية عربية فلسطينية^(١).

و للمجلس بيان آخر بخصوص المسجد الأقصى و ما يتعرض له من اعتداء ، و هو بتاريخ التاسع من فبراير سنة ٢٠٠٧ ميلادية ، و جاء فيه :

التحذير مما يتعرض له المسجد الأقصى من اعتداءات آثمة ، تتمثل في حفريات تطال أسسه، و تهدد هيكله بالسقوط ، و ذلك ضمن خطة شاملة للاعتداء على المسجد الأقصى. و دعا المجلس إلى التوقف الفوري عن هذه الحفريات ، و دعا الأمة إلى الدفاع عن الأقصى بالطرق السلمية و الحضارية، و طالب أصحاب القرار في العالم العربي و الإسلامي أن يكون لهم تدخل فاعل لإيقاف هذا الاعتداء^(٢).

و كما اهتمَّ المجلس بهذه القضية في السنوات السابقة ، فقد اهتمَّ بها أيضاً في السنوات الأخيرة ، و ذلك على حسب ما يستجد من أحداث بهذا الشأن . فقد أصدر المجلس الأوروبي للإفتاء بياناً

(١) انظر : القرار رقم ٦/١ ، البيان الختامي للدورة السادسة للمجلس الأوروبي لإفتاء و البحوث، ٢٨ أغسطس - ١ سبتمبر

٢٠٠٠ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس. <http://v.ht/s9Za>

(٢) انظر: بيان من المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بشأن ما يتعرض له الأقصى من اعتداء ، ٩ فبراير ٢٠٠٧ م، الموقع

الإلكتروني للمجلس. <http://v.ht/wErf>

خاصاً حول المسجد الأقصى في الدورة الخامسة و العشرين للمجلس و التي أقيمت في إستانبول في عام ٢٠١٥ . و أهم ما جاء في البيان :

بعد التأكيد على حرمة أماكن العبادة وفق جميع الشرائع الإلهية و القوانين الوضعية و الأعراف ، فإن المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث يؤكد على أن الاعتداء على المسجد الأقصى هو اعتداء على المسلمين جميعاً، بل على الإنسانية كلها ، و يرفض ما تقوم به سلطات الاحتلال من منع المصلين من حرية ارتياده و الاعتداء على رواده . كما ندد أيضاً الاعتداء على المواطنين الفلسطينيين المسلمين و المسيحيين في القدس الشريف و داخل فلسطين كلها.

و ناشد المجلس في آخر البيان الهيئات الدينية المختلفة في أوروبا و هيئات المجتمع المدني و دعاهم إلى استنكار الاعتداء على حرمة أماكن العبادة . كما دعا المجلس العالم الإسلامي حكاماً و شعوباً للوقوف مع إخوانهم داخل القدس الشريف و الأراضي المحتلة و بخاصة المسجد الأقصى المقدس لدى جميع المسلمين^(١).

كان هذا أبرز ما جاء في بيانات المجلس حول الأقصى الشريف ، و التي توضح اهتمامه و جهده في خدمة هذه القضية التي تعتبر قضية جميع المسلمين في العالم .

(١) انظر: بيان المجلس حول المسجد الأقصى ، الدورة الخامسة و العشرين ، ٢٠١٥ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس.
<http://v.ht/JoNJ>

المبحث الثاني : جهود المجلس في التفاعل مع قضية الحرب على العراق

في العام ٢٠٠٣ ميلادية ، شنت القوات الأمريكية بمساعدة حلفائها حرباً على العراق . تسببت هذه الحرب في أضرار بالغة و خسائر بشرية و مادية لا تحصى . تمّ كل ذلك تحت غطاء وجود أسلحة دمار شامل في العراق ، و هو ما لم يتم إثباته قبل أو بعد الحرب .

في اليوم التالي لبدء الغزو الأمريكي للعراق سنة ٢٠٠٣ ميلادية ، أي في اليوم الواحد و العشرين من شهر مارس سنة ٢٠٠٣ ميلادية ، أصدر المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بياناً يوضح فيه موقفه من ضرب العراق ، و أهم ما جاء فيه :

اعتبر المجلس ضرب العراق و تدمير بنيته التحتية و ما يترتب على ذلك من مأس إنسانية للأدبيين حرباً غير مشروعة ، و اعتبر أن هذه الحرب غير موجهة إلى العراق وحده و إنما تطال العالم الإسلامي بصفة خاصة و تخلخل الأمن و السلام العالميين بصفة عامة . و اعتبرها حرب لا سند لها من الشرعية الأخلاقية أو القانونية و لا مبرر لها من حيث الواقع .

و اعتبر أي إسهام في هذه الحرب غير جائز شرعاً ، لأنه تعاون على الإثم و العدوان ، قال تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ ﴾ (سورة المائدة : ٢) .

و في آخر البيان دعا المجلس جميع الشعوب الإسلامية و كل المحبين للخير و السلام للوقوف صفاً واحداً في وجه قوى الحرب و الشر و الظلام بكل الوسائل المشروعة ، و دعا المسلمين في أوروبا و غيرها إلى التعبير عن معارضتهم لضرب العراق في إطار الالتزام بالقوانين المرعية في تلك البلاد^(١).

(١) انظر: بيان من المجلس حول ضرب العراق ، ٢١ مارس ٢٠٠٣ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/gvaI>

المبحث الثالث : جهود المجلس في خدمة قضية اللاجئين

في سنة ٢٠١١ ميلادية ، وصلت آثار الثورات العربية التي انطلقت من تونس و من ثم إلى مصر ، إلى سوريا . تحولت المظاهرات المطالبة بإسقاط النظام و إجراء الإصلاحات و تحسين الظروف المعيشية ، إلى حرب واسعة متعددة الأطراف ، تدخلت فيها دول كبرى تسعى لإشباع مطامعها و مد نفوذها .

راح ضحية هذه الحرب الآلاف من المدنيين من بين قتلى و جرحى و أسرى ، أو لاجئين فروا من ساحات المعارك مع أسرهم و أهاليهم إلى الدول المجاورة ، أو إلى دول أخرى أبعد ، رغبة في الحصول على ظروف معيشية أفضل.

أصدر المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في دورته الخامسة و العشرين سنة ٢٠١٥ ميلادية بياناً بخصوص اللاجئين ، و تحديداً القادمين منهم من سوريا بسبب الأوضاع الصعبة في بلادهم . و من أبرز ما جاء في البيان^(١):

بعد الإشارة إلى أن اللاجئين الذين دخلوا أوروبا سنة ٢٠١٥ بلغ أكثر من مليون و نصف لاجئ ، و أن نصف مجموع اللاجئين أطفال قصر تحت سن ١٨ سنة ، أكد المجلس على ما يلي :

١- ثمن المجلس غالباً و شكر الدول التي استقبلت اللاجئين و آوتهم ، و في المقدمة منها ألمانيا حكومة و رئاسة و شعباً ، و غير ذلك من الدول الأوروبية بالإضافة إلى تركيا.

٢- شكر المجلس المراكز و المؤسسات الإسلامية في أوروبا ، و كذلك عموم المسلمين الذين قاموا بدور مشرف في استقبال و دعم اللاجئين.

٣- توجه المجلس بالشكر و التقدير للمؤسسات الكنسية و مؤسسات المجتمع المدني الأوروبية التي فتحت أبوابها للاجئين .

(١) انظر : بيان المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بخصوص اللاجئين ، الدورة الخامسة و العشرين ، ٢٠١٥ م .

- ٤- طالب المجلس المجتمع الدولي بتحمل مسؤوليته في إيقاف القتل و سفك دماء الأبرياء و منع أسباب اللجوء و توفير حل سياسي .
- ٥- شكر المجلس الدول العربية و الإسلامية التي كان لها دور بارز في مساعدة اللاجئين و استقبالهم، كما ناشدها القيام بدورها في حل الأزمة السورية و غيرها.
- ٦- وصى المجلس عموم المسلمين في أوروبا بتكثيف و استمرار جهودهم في دعم و إغاثة اللاجئين.
- ٧- دعا المجلس عموم المسلمين في أوروبا إلى المسارعة في كفالة و رعاية الأطفال القصر ، و الاهتمام بهم كل حسب وسعه و طاقته .
- ٨- وصى المجلس الأئمة و الخطباء على الساحة الأوروبية ، بضرورة أن تكون قضية اللاجئين حاضرة في خطابهم و أن يبينوا للمسلمين واجبهم نحوهم .
- ٩- و أخيراً دعا المجلس عموم اللاجئين إلى احترام قوانين البلاد ، و ملاحظة ثقافة و أعراف أهلها ، و أن لا يسهموا بسلوك غير حضاري في الإساءة لبلادهم التي قدموا منها ، و أن يدعموا الحكومات المساعدة لهم ، منعاً للإضرار بالمجتمع الأوروبي .
- هذا أهم ما جاء في بيان المجلس حول قضية اللاجئين ، و الذي يبرز جهده في خدمة هذه القضية و اهتمامه بمتابعتها .

المبحث الرابع : جهود المجلس في التفاعل مع قضية الثورات العربية

يعرّف بعض العلماء الثورة بأنها : " العلم الذي يوضع في الممارسة و التطبيق ، من أجل تغيير المجتمع تغييراً جذرياً و شاملاً ، و الانتقال به من مرحلة تطويرية معينة إلى أخرى أكثر تقدماً ، الأمر الذي يتيح للقوى الاجتماعية المتقدمة في هذا المجتمع أن تأخذ بيدها مقاليد الأمور ، فتصنع الحياة الأكثر ملاءمة و تمكيناً لسعادة الإنسان و رفاهيته ، محققة بذلك خطوة على درب التقدم الإنساني نحو مثله العليا التي ستظل دائماً و أبداً زاخرة بالجديد الذي يغري بالتقدم و يستعصي على النفاذ و التحقيق"^(١).

و قد كان للمجلس رأي فيما يتعلق بالثورات العربية التي انطلقت شرارتها بتونس أواخر سنة ٢٠١٠ ميلادية . و كان رأيه يتلخص في عدة نقاط^(٢):

١- شعور المجلس بالأسى العميق لما يلاقه كثير من المسلمين في عدد من البلدان العربية من ظلم و جور و تسلط حكوماتهم عليهم بتوجيه قواتها و جيوشها و مقدراتها للمنادين سلمياً بالقضاء على الفساد و المطالبين بالحرية . و اعتبر أن الدماء التي تسيل و الممتلكات التي تدمر هي وصمة عار على تلك الحكومات.

٢- ثمن المجلس جهود الشباب المشاركين في هذه الثورات ، و الذي بهر العالم في الالتزام بالمطالبة السلمية. و طلب منهم الحرص على سليمة ثورتهم .

٣- وجه المجلس قادة الأمة في البلاد التي لم تصبها شرارة هذه الثورات ، بالإسراع في دفع عجلة الإصلاح الحقيقي ، و الحرص على تقوية أواصر التلاحم مع شعوبهم .

(١) الدكتور محمد عمارة ، الإسلام و الثورة ، ط٣ ، ص ١٠ .

(٢) انظر : البيان الختامي للدورة الحادية و العشرين للمجلس ، ٢٨ يونيو - ٢ يوليو ٢٠١١ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس.

<http://v.ht/Su2j>

٤- أقر المجلس بأن هذه الأحداث في العالم العربي ألقت ظلالها على الوجود الإسلامي في الغرب من حيث تعطل أو اضمحلال الدعم الذي يصل إلى المسلمين في الغرب ، و من حيث انشغال عدد كثير من العاملين من إخوانهم في شئون بلدانهم عما كانوا يقومون به من أعمال لمصلحة وجودهم في الغرب . فتوجه المجلس إلى القادرين بدعم إخوانهم في الغرب بكل ما من شأنه تثبيت وجودهم و إصلاح أحوالهم و إعانتهم على الاستمرار في رسالتهم في المجتمعات الغربية.

٥- و أخيراً ، ثمن المجلس دور الشعوب و الأنظمة الأوروبية التي ساندت الشعوب العربية في مطالبها المشروعة .

كان هذا أهم ما جاء في بيان المجلس حول الثورات العربية ، و الذي يبين مدى تعايشه مع واقع العالم الإسلامي و مدى متابعته لأهم القضايا التي تحدث فيه .

المبحث الخامس : أثر خدمة و تفاعل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع القضايا الإسلامية و العالمية على الدعوة الإسلامية

كان لتفاعل المجلس و اهتمامه بالقضايا الإسلامية أثر يعود بالنفع على الدعوة الإسلامية و على المسلمين . يمكن أن يتمثل هذا الأثر في :

أولاً : تناول المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث لقضايا إسلامية عالمية ترسخ في المسلمين الموجودين في أوروبا و الموجودين في العالم رابطة الأخوة الإسلامية المتينة ، و التي أخبر عنها الرسول صلى الله عليه و سلم في حديثه : (مثل المسلمين في توادهم و تعاطفهم و تراحمهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمل و السهر)^(١)، و من حق المسلم أن يشعر "بأن إخوانه ظهير له في السراء و الضراء و أن قوته لا تتحرك في الحياة وحدها ، بل إن قوى المؤمنين تساندها و تشد أزرها ، قال الرسول صلى الله عليه و سلم : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)^(٢) ... و أخوة الدين تفرض التناصر بين المسلمين ... فلا يجوز ترك مسلم يكافح وحده في معترك ، بل لا بد من الوقوف بجانبه على أي حال لإرشاده إن ضل ، و حجه إن تطاول ، و الدفاع عنه إن هوجم ، و القتال معه إذا استبيح .. و ذلك معنى التناصر الذي فرضه الإسلام .."^(٣)

و كما أن الشعور بمعنى الأخوة تشد من أزر المظلومين في العالم الإسلامي ، فهي أيضاً تشد من أزر مسلمي أوروبا و الغرب ، " لأن تحقق الإخاء بين جميع المسلمين ، و وحدة صفهم و قوتهم ، يحصل به مهابتهم في عيون أعدائهم ، و يحقق لهم منعة و عصمة من أن يطمع فيهم أعداؤهم ، أو يجترأوا على استباحة حرمتهم و العدوان عليهم ، أو يقدموا على النيل منهم ..."^(٤)

فكما أن لمسلمي العالم الإسلامي أعداء ، فلمسلمي الغرب أعداء أيضاً ، يحاولون النيل منهم بالحث على سنّ قوانين تهم من حقوق المسلمين تارة ، أو بتشويه صورتهم أمام العالم و إظهارها بأسوأ مظهر تارة أخرى .

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، (٤ / ١٩٩٩)، برقم: (٢٥٨٦)

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم، (٣ / ١٢٩) برقم: (٢٤٤٦)

(٣) محمد الغزالي ، خلق المسلم ، ط١ ، ص ١٧٣ بتصرف.

(٤) إسماعيل علي محمد، الأخوة الإسلامية فريضة شرعية و ضرورة عصرية، ط٢، ص ١٠١-١٠٢ بتصرف.

ثانياً : تفاعل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضايا العالم الإسلامي يُعرّف الأوروبيين بوضع العالم الإسلامي ربما بشكل أوضح من وسائلهم الإعلامية الأوروبية التي تتأثر في كثير من الأحيان بالصورة التي يُعطيها أعداء المسلمين عنه . و بالتالي قد يكسب المسلمون من وراء هذا التعريف دعم أوروبيين منصفين ، أو منظمات حقوقية أو هيئات سياسية غير موجهة ، و التي بدورها قد تضغط على الحكومات الغربية أو حتى على الحكومات الموجودة في العالم الإسلامي بطلب وقف الظلم و العدوان على المسلمين و الذي قد يطال مسلمي الغرب أيضاً . هذا الدعم كذلك يحدّ من تمادي أعداء المسلمين في الظلم و العدوان على المسلمين ، و ذلك بالتهديد برفع قضاياهم في المحاكم الدولية أو الأوروبية ، و قد يُمنعون من السفر في البلاد التي تحظى بهذا الدعم.

ثالثاً : تناول المجلس الأوروبي للإفتاء لقضايا بعض دول العالم الإسلامي ، يدعو الأوروبيين حكومات و شعوباً و غيرهم من المقيمين فيها بالاهتمام بمواطني هذه الدول ، الذين قدموا إلى أوروبا من بلادهم المنكوبة باحتلال أو بحروب أو بأوضاع إنسانية صعبة . فتُقدم لهم تسهيلات في سبيل توفير حياة كريمة لهم ، كتسهيل إجراءات إقامتهم القانونية ، أو كتوفير مساكن لمن لا يملك القدرة على توفيرها ، و كتسهيل العمل للمغتربين عليه و التعليم لمن لا يزال في مرحلة الدراسة ، إلى غير ذلك من التسهيلات .

هذه بعض الآثار التي يتركها المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث على الدعوة الإسلامية من خلال جهوده في خدمة قضايا تهم المسلمين في العالم ، و جهوده في التفاعل الإيجابي معها.

الفصل السادس : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضايا تخص الأقلية المسلمة في أوروبا و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المبحث الأول : جهود المجلس في التعامل مع قضية منع الحجاب و النقاب في بعض الدول الأوروبية و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المطلب الأول : جهود المجلس في التعامل مع قضية منع الحجاب و النقاب في بعض الدول الأوروبية

نشرت وزارة التربية الوطنية في فرنسا سنة ٢٠٠٤ ميلادية ، قانوناً يمنع الرموز و الملابس التي تعبر بشكل ظاهر عن الانتماء الديني للطلاب في المدارس و المعاهد العامة ، و كان المقصود بها حسب مشروع القانون " الحجاب الإسلامي أو القلنسوة أو الصليب ذو الحجم المبالغ به " .

اعتبر الكثير من المسلمين هذا القانون مستهدفا لهم ، و لا سيما أن الرموز الدينية الأخرى لا تُرتدى في المدارس بالعادة كالحجاب الإسلامي بالنسبة للمسلمات^(١).

كانت جهود المجلس في التعامل مع هذه القضية ملموسةً من خلال موقفه الذي كان إيجابياً و لصالح المسلمين بشكل عام و لصالح المسلمات المتحجبات و المنتقبات بشكل خاص.

فقد أصدر المجلس عدة بيانات بخصوص هذه القضية . منها بياناً حول مسألة الحجاب في فرنسا^(٢) سنة ٢٠٠٤ ميلادية ، كان من أهم ما جاء فيه :

١- أن التعايش بالنسبة للمسلم يعتبر أصلاً في بناء المجتمعات الإنسانية ، و يقتضي الاعتراف بالتعددية و التنوع في إطار الوحدة القومية و الإنسانية... و لطالما أكد المجلس في كل بياناته على حث المسلمين في أوروبا على العيش المشترك في المجتمعات التي يعيشون فيها دون فقدان هويتهم .

(١) انظر : خبر بعنوان "فرنسا تنشر قانون حظر الحجاب و الرموز الدينية " ، ٢٠٠٤ م ، الجزيرة نت.

<http://v.ht/4ynm>

(٢) انظر : بيان المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث حول مسألة الحجاب في فرنسا للمجلس ، ٣ يناير ٢٠٠٤ م ، البيان الختامي

للدورة الثانية عشرة ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/BQG5>

٢- إن مبادئ العيش المشترك لا يمكن أن تطبق إلا باحترام الحريات الشخصية للأفراد و الجماعات و الحفاظ على حقوق الإنسان.

٣- أنه ليس هناك تعارض حقيقي بين مقتضيات التعددية و التنوع البشري و بين مقتضيات الوحدة الوطنية و التي لا يجوز أن تكون مبرراً لمصادرة الحريات الشخصية و الدينية أو تهديد فرص المسلمين الفرنسيين أو غيرهم في التعليم و التكسب و تهميش دورهم كمواطنين و بالتالي الدفع بهم إلى مزيد من العزلة بدل من التلاحم على إخوانهم المواطنين الفرنسيين.

٤- أن ارتداء الحجاب أمر تعبدي و واجب شرعي و ليس مجرد رمز ديني أو سياسي و هو وما تعتبره المرأة المسلمة جزءاً مهماً من ممارستها المشروعة لتعاليم دينها . و بالنسبة لموقف شيخ الأزهر في حينها (رحمه الله) من هذه القضية ، و الذي كان له - حسب بيان المجلس - تصريحاً واضحاً يرى فيه أن الحجاب الإسلامي فريضة شرعية و ليس " رمزاً دينياً " ، رأى في ذات الوقت أن القرار الذي اتخذته فرنسا في منع الرموز الدينية و من بينها الحجاب في المؤسسات العامة " هو حقها كدولة ذات سيادة في سن ما تراه مناسباً من قوانين و تشريعات " ، و رأى المجلس الأوروبي للإفتاء أن هذا الرأي مقبول دولياً ، لكنه رأى أنه كان من المفيد أن يضيف فضيلته أن هذا الحق مشروط بمواثيق حقوق الإنسان و المعاهدات الدولية و ميثاق الأمم المتحدة ، فلا يُتصور أن تكون سيادة أي دولة مبرراً لتشريعات تناقض حقوق الإنسان و حريته الشخصية والدينية.

٥- أن إكراه المسلمة على خلع حجابها يعتبر من أشد أنواع الاضطهاد للمرأة بما لا يتفق مع القيم الفرنسية الداعية إلى احترام كرامة المرأة و حريتها الشخصية و الإنسانية و الدينية .

٦- أن هذا القانون المقترح و إن بدا أنه يشمل كل الرموز الدينية ، فإنه في المحصلة يستهدف تحديداً الحجاب الإسلامي مما يمثل تفرقة دينية ضد المسلمين.

٧- أن المجلس ينصح المسلمين في فرنسا في مطالبتهم بحقوقهم المشروعة و معارضتهم لمثل هذا القانون الظالم و أن يلتزموا بالوسائل السلمية و القانونية قولاً و عملاً .

٨- و دعا المجلس المسئولين في فرنسا أن يعيدوا النظر في هذا المشروع بما يتفق مع غايات الوحدة الوطنية و الأمن الاجتماعي.

٩- و متابعة هذا الأمر شكل المجلس لجنة من اعضاءه لعرض رؤية المجلس على الجهات المعنية في فرنسا و ذلك لفتح باب الحوار .

و تطرق المجلس لموضوع النقاب في بيانٍ آخر أصدره سنة ٢٠٠٩ ميلادية ، في انتقاد للحكومة الفرنسية أيضاً لسعيها لمنعه في الأماكن العامة . ونص البيان التالي :

" إن ما تقوم به الحكومة الفرنسية من سن القوانين لمنع النقاب كما منعت الحجاب من قبل، يمثل انتقاضاً لحرية الإنسان الشخصية ، و حرته الدينية ، و اللتان يكفلهما الدستور الفرنسي و حقوق الإنسان و القوانين الدولية .

و يؤكد المجلس على أن الحجاب و النقاب لا يعتبران رمزاً دينياً أو سياسياً ، بل هو عند من تلبسه امتثال لحكم شرعي تكليفي ، كالأشأن في الحجاب .

على أن هذا لا يمنع السلطات المختصة أن تطالب المنتقبات بكشف وجوههن عند الحاجة لغرض التحقق من الشخصية و للأغراض الأمنية"^(١).

كان هذا أهم ما جاء في البيانين اللذين أصدرهما المجلس بخصوص قضية الحجاب ، وهو ما يبين مدى حرصه على متابعة شؤون المسلمات في أوروبا ، و وقوفه مع قضاياهن و دفاعه عن حقوقهن .

(١) من توصيات البيان الختامي للدورة العادية التاسعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، ٣٠ يونيو- ٤ يوليو

٢٠٠٩م، موقع إسلام اليوم <http://v.ht/mDvC>

المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية منع الحجاب و النقاب على الدعوة الإسلامية

لموقف المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث من قضية منع الحجاب و النقاب آثار إيجابية تعود بالنفع على الدعوة الإسلامية ، يمكن أن نلمس هذه الآثار في :

أولاً: دعم المرأة المسلمة في أوروبا و الوقوف بجانبها ، و الشد من أزرها ، و نصرتها في الدفاع عن شعيرة تعبدية تعتبرها المرأة المسلمة أساس مهم في دينها و هويتها الإسلامية و شخصيتها المتميزة . و قد جاءت نصوص في القرآن و السنة تحث المسلمين على نصر بعضهم البعض.

قال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (سورة التوبة - آية ٧١) ، قال ابن كثير رحمه الله في قوله " أولياء بعض " أي : يتناصرون و يتعاضدون^(١) .

و قال الرسول صلى الله عليه و سلم : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه و لا يُسلمه .. " ^(٢)، قال الحافظ ابن حجر : " و لا يُسلمه " أي : لا يتركه مع من يؤذيه ، و لا فيما يؤذيه ، بل ينصره ، و يدفع عنه .. ^(٣) .

و الوقوف مع المرأة المسلمة في أوروبا و نصرتها في قضية حجابها ، يعينها على الثبات على التمسك به ، و يعطيها مزيداً من الثقة بنفسها و مزيداً من القوة في تلك الأنحاء التي تفتقد مظاهر الهوية الإسلامية .

ثانياً: مواقف المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في قضايا الحجاب ، تساعد على لفت نظر الغرب إلى ضرورة احترام حجاب أو نقاب المرأة المسلمة، و تساعد على تعريفهم بأهميته بالنسبة للمسلمين، فالكثير من الأوروبيين غير المسلمين لا يفهمون سبب ارتداء المرأة المسلمة للحجاب ، و قد يرجعون سبب ارتدائه إلى العادات و التقاليد ، أو إلى امتثال المرأة المسلمة في ارتدائه لأوامر أبيها أو زوجها بدافع غيرتهم عليها ، و إلى غير ذلك من التفسيرات التي يعود سببها إلى الجهل بالإسلام ، و التي قد

(١) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ط ٢ ، ص ١٧٤

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، (٣/١٢٨)، برقم: (٢٤٤٢)

(٣) الحافظ ابن حجر ، فتح الباري ، (٥/٩٧)

تدعو غير المسلم إلى التقليل من احترام المرأة المسلمة المتمسكة بالحجاب أو بالنقاب . لكن إن فهم غير المسلم المعنى الحقيقي من وراء التزام المرأة المسلمة بالحجاب أو النقاب ، فستتغير وجهة نظره في المرأة الملتزمة بهما إن كان من المنصفين ، و سيُجبر على احترامها و النظر إليها بكامل التقدير .

ثالثاً: وقوف المؤسسات و الهيئات الإسلامية التي منها المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضايا المسلمين و منها قضية منع الحجاب و النقاب في أوروبا ، يوصل رسالة لبعض حكومات الأوروبية بأن هناك من التشريعات و الأحكام في الدين الإسلامي ما يمثل خطأً أحمرًا لا يمكن تجاوزه ، و يوصل رسالة لبعض أصحاب القرار في أوروبا بأن لا يتمادوا في سنّ قوانين لا تحترم قيم الدين الإسلامي و مبادئه . فلو أن كل قانون ينتهك حقوق المسلمين تم تمريره من غير شجب و استنكار ، لاستحلت بعض الحكومات الغربية و بعض أصحاب القرار سنّ ما يخدم فكرهم و أهدافهم و مصالحهم بما يتعارض مع قيم و مبادئ و فكر المسلمين .

رابعاً: بيانات المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في شأن الحجاب و النقاب ، تنقل صورة عن واقع المسلمات في أوروبا لإخوانهم المسلمين في البلاد الأخرى من العالم . فقد تصلهم صورة عن واقعهن مخالفة لحقيقة ما يواجهن من انتهاك لحقوقهن . و تساعد هذه البيانات كذلك رجال العلم و أهل الفتوى خارج أوروبا في فهم الواقع في موضوع منع الحجاب و النقاب ، حتى لا يصدرُوا بيانات أو فتاوى عن فهم قد يكون مغايراً للصواب في هذه القضية .

هذه بعض الآثار التي تركتها جهود المجلس في التفاعل مع قضية الحجاب على الدعوة الإسلامية ، إلى جانب غيرها من الآثار التي تعود بالنفع على المسلمين عامة و على المسلمات بشكل خاص .

المبحث الثاني : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم

وقف المجلس الأوروبي للإفتاء بقوة ضد الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم ، و التي جاءت على شكل صور كاريكاتورية أصدرتها صحيفة جيلاند بوسطن الدنماركية و تبعتها بعض الصحف في دول أوروبية أخرى على حسب مقدمة البيان الذي أصدره المجلس بهذا الشأن و الذي جاء فيه^(١):

١- رفض المجلس بقوة هذه التصرفات و أنكرها و اعتبرها اعتداء على المسلمين و إهانة لهم و جرحاً لمشاعرهم .

٢- أكد إيمانه بحرية الصحافة ، لكن اعتبر الإساءة إلى الآخرين و الاعتداء على مقدساتهم الدينية لا يندرج تحت هذه الحرية ، بل اعتبرها وجهاً من وجوه الاعتداء على حقوق الإنسان بالاعتداء على مقدساته.

٣- اعتبر أن هذه التصرفات مناقضة للجهود التي تبذل في سبيل الاندماج الإيجابي الفاعل بين مكونات المجتمع الأوروبي بما فيهم المكون الإسلامي .

٤- كما اعتبر المجلس هذه التصرفات مناقضة للجهود التي يقوم بها مع غيره من المراكز و الجامعات الفقهية و جمع من كبار الدعاة للتقريب و الحوار بين الأديان و الحضارات .

٥- دعا المجلس الجهات المسؤولة في أوروبا إلى حماية المسلمين و كل المتدينين مما يسيء إليهم و ينتهك مشاعرهم.

٦- دعا كذلك أنصار حقوق الإنسان و الهيئات الأخلاقية و الدينية و العقلاء و المفكرين إلى التصدي لانتهاك المقدسات لأي دين من الأديان .

(١) انظر : بيان صحفي من المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بخصوص الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم ، ٦ فبراير

٢٠٠٦ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/kopy>

٧- استنكر المجلس التصرفات التي تتصل بالعنف من إحراق للكنائس و السفارات و الاعتداء على الممتلكات ، و أكد أن هذا مما يجرمه الإسلام و ينكره العلماء و يسيء إلى المسلمين .

٨- دعا المجلس الجهات القانونية المحلية و العالمية إلى إصدار القوانين التي تجرم الإساءة إلى الأديان و الاعتداء على المقدسات.

٩- و في آخر البيان دعا المجلس المسلمين في أوروبا إلى التزام الحكمة في الدفاع عن مقدساتهم و اتباع السبل القانونية السلمية في ذلك .

و هذا البيان يؤكد إيجابية المجلس في التفاعل مع قضية الإساءة إلى الرسول صلى الله عليه و سلم ، و يؤكد كذلك وقوفه في وجه الاساءات للمقدسات التي تستفز مشاعر المسلمين في جميع أنحاء العالم.

المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم على الدعوة الإسلامية

جاء موقف المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث من قضية الرسوم المسيئة في مصلحة الدعوة الإسلامية و المسلمين ، و نلاحظ ذلك في عدة أمور منها :

أولاً : التصريح بالبيانات المعارضة على الإساءة إلى الرسول صلى الله عليه و سلم ، و اتخاذ الإجراءات المناسبة- بما لا يتعارض مع مقاصد الشريعة -حيال ذلك ، حق للرسول صلى الله عليه و سلم على المسلمين . و الإسلام حث المسلمين عموماً على الذب عن أعراض بعضهم البعض، قال الرسول صلى الله عليه و سلم : "من رد عن عرض أخيه رد الله وجهه عن النار يوم القيامة" (١) ، فكيف إن كان شخص الرسول صلى الله عليه و سلم هو المعتدى عليه بالإساءة؟ كيف و هو سيد البشرية و خاتم الأنبياء و المرسل إلى الناس رحمة للعالمين؟ ، لا شك أن مسئولية المسلمين تجاه هذه الإساءات و الإهانات ستكون كبيرة ، و الدفاع عن الرسول صلى الله عليه و سلم و الذب عن عرضه سيكون من أزم واجباتهم إلى حين كف الإساءة و الاعتذار و التراجع عن المساس بكل ما هو مُقدَّس لدى المسلمين.

ثانياً : بيان المجلس بشأن الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم ، يُظهر عداً نسبة من الأوروبيين غير المسلمين تجاه الإسلام و المسلمين ، و يعكس صورة واقعية عن مشاعرهم السلبية تجاههم ، و هو ما يحاول البعض إخفائه و حصر تهمته العدوانية و السلبية على المسلمين وحدهم ظلماً و بهتاناً . و معرفة هذا العدا في نفوس نسبة من غير المسلمين ، يساعد المسلمين على فهم الصورة الكاملة للغرب ، و عدم حصر الرؤية في إيجابيات الغربيين دون النظر في سلبياتهم ، و هو ما يساعد على معرفة كيفية التعامل معهم على اختلاف وجهات نظرهم في المسلمين.

ثالثاً : تفاعل المجلس مع قضية الإساءة للرسول صلى الله عليه و سلم ، ساعد المسلمين في أوروبا و غيرها على معرفة كيفية التعامل مع المسيء إلى مقدسات المسلمين . فعند تعرض المسلمين لاعتداء الإساءة إلى مقدساتهم ، تتأجج مشاعرهم سلباً نحو المسيئين ، و البعض منهم قد ينفعل بحماسة

(١) أخرجه الترمذي ، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم ، ص ٤٥٠ ، برقم (١٩٣١)

متَّقدّة تدعوه لفعل عنيف ، أو تخريب متعمد ، أو إيذاء مقصود لكل ما له علاقة بالمعتدي . و هنا تبرز الحاجة إلى بيان كيفية التعامل مع المسيء المعتدي على مقدسات المسلمين ، وهو ما وضحه المجلس في جانب من بيانه السابق .

أقام المجلس أيضاً ندوة بعنوان " فقه التعامل مع الإساءة للمقدس " و ذلك بالتعاون مع منظمات إسلامية أخرى ، في مدينة باريس بفرنسا ، في الخامس من أبريل سنة ٢٠١٥ ميلادية. كانت هذه الندوة موجهة للأئمة و الخطباء و الدعاة في أوروبا ، و الذين يوجهون بدورهم المسلمين فيها .

و كان من أهم التوجيهات التي خلصت الندوة إليها^(١) :

١- إن واقع البشر في تنوعهم و تعدد مشاريعهم في الأديان و الأفكار و الآراء ، يستدعي الاهتمام بمقومات السلم الاجتماعي ، و قطع الطريق على شتى صور الاستفزاز و التحريض و نشر الأحقاد .

٢- إن حرية الرأي و التعبير محترمة و مكفولة في الإسلام ، و لا يمكن أن تمارس هذه الحرية بمعزل عن المسؤولية و الأخلاق العامة او بما يوقع الضرر و الأذى على الأفراد و المجتمعات الإنسانية.

٣- إن ما يقع من إساءات للأديان و المعتقدات ، بما في ذلك ازدراء المقدسات الإسلامية ، أو محاولة الإساءة إلى الرسول صلى الله عليه و سلم هي سلوكيات شائنة، و هي تمثل تعدياً على القيم المشتركة و تمس بالسلم الاجتماعي و التعايش الإنساني.

٤- إن تعامل المسلمين مع الإساءات إلى المقدسات الإسلامية ، ينبغي أن يخضع لمنهجية شرعية ، تقوم على فهم النصوص الجزئية في ضوء مقاصدها الكلية ، و تعتمد الجدل والتي هي أحسن ، و عدم مقابلة الإساءة بمثله ، و تعمل على تصحيح الصور المغلوطة بالدليل و البرهان ، و التعريف بسمو الرسالة و رحمتها بالعالمين.

(١) انظر : البيان الختامي لندوة " فقه التعامل مع الإساءة إلى المقدس " ، باريس ، ٥ أبريل ٢٠١٥ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس. بتصرف. <http://v.ht/OPWi>

٥- إن ضعف المعرفة بالعلم الشرعي الإسلامي ، و قراءة النصوص بمعزل عن سياقاتها و ملابساتها ، و شيوع سوء الفهم أو الاجتزاء من كتب التراث على نحو مخل ، يقود بعض الأفراد إلى سوء فهم للمسائل الشرعية ، مما قد يفضي إلى أخطاء تتعارض مع تعاليم الإسلام و مقاصده.

٦- إن من مسئولية الأئمة و الخطباء و الدعاة و المربين ، بذل مزيد من الجهود في تناول المفاهيم الإسلامية العامة ، كمفهوم الحوار و الاختلاف و التعدد و الجهاد و التعايش، في إطار رؤية تأصيلية شاملة تقوم على حسن فقه للنصوص ، و اعتبار للمقاصد الشرعية ، و ذلك بما يحقق الوسطية و الاعتدال في فهم الدين و تطبيقه و تكريس التواصل بين أفراد المجتمع الواحد و الإنسانية جمعاء.

٧- لقد بات من الملح إبراز حياة الرسول صلى الله عليه و سلم و سيرته العطرة ، و مواقف من عفوه و صفحه و حلمه و عدله و إنصافه و وفائه بالوعد و رحمته بالعالمين.

٨- ضرورة تطوير جهود التعريف بالإسلام في مضامينها و وسائلها ، و السعي إلى الوصول إلى عموم الجمهور في أوروبا بالخطاب القويم .

٩- إن على الأئمة و المربين و الموجهين أن يبادروا إلى عقد اجتماعات تخصصية ، و مدارس ما من شأنه أن يعين على تحصين المسلمين من الزلل أو الوقوع في التطرف و العنف.

١٠- ينبغي تطوير قدرة الآليات القانونية على التعامل مع ظواهر الإساءة إلى المقدسات و الإضرار بالسلم الاجتماعي و شق صفوف المجتمعات.

و لا يخفى مدى النفع الذي يعود من وراء مثل هذه الندوات على الدعوة الإسلامية و المسلمين في أوروبا و غيرها.

رابعاً: إن التفاعل مع قضية الإساءة إلى الرسول صلى الله عليه و سلم ، يوصل رسالة للحكومات الأوروبية و غيرها و أصحاب الشأن و القرار و إلى الشعوب الغربية على العموم، أن لدى المسلمين من المقدسات ما لا يقبل التسامح مع المسيء إليها ، و قد تدعوهم رؤية ما تُحدثه هذه الإساءات من تأجيج لمشاعر الغضب عند المسلمين و عدم سكوتهم عنها إلى التفكير بوضع حد لهذه الإساءات بالاعتراض عليها أو بسن قوانين تحظرها و تقطع الطريق على كل من يحاول استفزاز

المسلمين . و لو لم ير الغرب ردة فعل قوية اللهجة من المسلمين ، فسيسمح بمزيد من التناول و الأذى من قبل المسيئين بلا إيقاف أو ردع ، و بلا إحساس بالخطأ في حق الملايين من المسلمين في العالم.

كانت هذه بعض الآثار التي تركتها جهود المجلس في التعامل مع قضية الإساءة إلى شخص الرسول صلى الله عليه و سلم على الدعوة الإسلامية ، بالإضافة إلى آثار إيجابية أخرى تعود بالنفع على المسلمين في شتى أنحاء العالم.

المبحث الثالث : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي

تُعرّف المواطنة بأنها " تفاعل بين الإنسان المواطن و بين الوطن الذي ينتمي إليه و يعيش فيه ، و هي علاقة تفاعل ، لأنها ترتب للطرفين و عليهما العديد من الحقوق و الواجبات ، فلا بد لقيام المواطنة أن يكون انتماء الإنسان المواطن و ولاءه كاملين للوطن ، يحترم هويته و يؤمن بها و ينتمي إليها و يدافع عنها ، بكل ما في عناصر هذه الهوية من ثوابت اللغة و التاريخ و القيم و الآداب العامة ، و الأرض التي تمثل وعاء الهوية و المواطنين^(١).

و قد أولى المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي اهتماماً بالغاً ، فإلى جانب البحوث التي أُلّفت من قبل أعضائه بخصوص هذه القضية ، أصدر المجلس عدة قرارات في دوراته حول هذا الموضوع .

أما فيما يخص مواطنة المسلم في البلاد الأوروبية فقد أصدر عدة قرارات منها :

أولاً : المسلمون مواطنون و مقيمون في أوروبا^(٢):

١- ذكر المجلس أولاً بأن تقسيم الدور في الفقه الإسلامي إلى (دار سلام) و (دار حرب) و (دار عهد) ، يعود إلى الصدر الأول و في سياق حالة الحرب ، و هي حالة استثنائية ، إذ أن الإسلام يقرر أن الأصل في العلاقة بين المسلمين و غيرهم هو التعايش السلمي.

(١) الدكتور محمد عمارة ، مقال (المواطنة بين الموروث و الوافد) صحيفة الأهرام ، العدد ٤٥٧٨٩ . <http://v.ht/NJiw>

(٢) قرار ١٦/١ ، البيان الختامي للدورة السادسة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، ٣-٩ يوليو ٢٠٠٦ م ، الموقع

الإلكتروني للمجلس . بتصرف . <http://v.ht/xGOJ>

٢- جميع ما تضمنه الفقه الإسلامي من آثار ذلك التقسيم و الأحكام الشرعية التي ترتبت عليه ، كان تبعاً للحالة القائمة يومئذ بين الدولة الإسلامية و سائر العالم من حولها.

٣- واقع المسلمين اليوم في الدول الأوروبية أنهم يعيشون في البلاد التعددية الدينية و الثقافية القائمة على السلم المحقق للأمن و الكافل للحقوق المشتركة ، و هم صنفان:

الأول : مواطنون ، قد ضمنت لهم القوانين جميع حقوق المواطنة ، و منها حرية التدين و المحافظة عليه ، و التمكين من التعريف به ، فهؤلاء عليهم المحافظة على ما يقتضيه عقد المواطنة من التزام قوانين البلاد . قال تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (سورة المائدة - آية ١)

و الثاني : مقيمون ، و حيث أن طبيعة هذا الصنف أن لا يمنح الإقامة إلا بتأشيرة الدخول، فهو يدخل في صيغة تعهد و تعاقد توجب التزام قوانين البلاد . و ذلك وفاء بالعهد الذي قال الله تعالى فيه : ﴿ ءَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (سورة الإسراء - آية ٣٤)

٤- على المسلمين جميعاً الالتزام بأخلاقيات الإسلام ، بما فيها أحكام الحلال و الحرام ، سواء كانت إقامتهم في بلاد المسلمين أو غيرها.

تحرير أمر أن تقسيم الدور إلى دار إسلام و دار حرب و دار عهد يعود إلى الصدر الأول و أنها حالة استثنائية :

اختلف الفقهاء منذ القدم في موضوع تقسيم المعمورة ، "جمهور الفقهاء المسلمين يقسمون الدنيا إلى دارين ، دار إسلام و دار حرب ، و يعتبرون للحرب أثراً في هذا التقسيم ، حيث يتغير وصف الدار تبعاً لحالة الفتح من انتصار أو هزيمة بين المسلمين و غيرهم ...

عرف العلماء دار الإسلام بعدة تعريفات ، أقرب الآراء إلى نصوص جمهور العلماء كما يراها الزحيلي، هو أن كل ما دخل من البلاد في محيط سلطان الإسلام ، و نفذت فيها أحكامه و أقيمت

شعائره قد صار من دار الإسلام... أما دار الحرب فهي التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام الدينية و السياسية لوجودها خارج نطاق السيادة الإسلامية" (١).

"و نظراً لقيام صرح المعاهدات مع العدو التي هي أصل من أصول الإسلام ، قسم الشافعي الدنيا إلى ثلاثة دور : دار الإسلام ، و دار حرب ، و دار عهد أو صلح .

و دار الحرب على هذا التقسيم : هي بلاد غير المسلمين الذين لا صلح بيننا و بينهم ..

و دار العهد : هي التي لم يظهر عليها المسلمون ، و عقد أهلها الصلح بينهم و بين المسلمين على شيء يؤدونه من أرضهم يسمى خراجاً ، دون أن تؤخذ منهم جزية رقابهم لأنهم في غير دار الإسلام.

و قد أخذ بعض الحنابلة برأي الشافعي هذا ، و خالفه جمهور الفقهاء فاعتبروا دار العهد دار الإسلام، لأنهم صاروا بالصلح أهل ذمة تؤخذ جزية رقابهم . و يرى الزحيلي أن مذهب الشافعي في هذا يصلح أن يكون أساساً للعلاقات الدولية الحاضرة بين المسلمين و غيرهم ، حتى تؤمن مصلحة المعاملات التجارية و جميع المصالح الاقتصادية و السياسية و غيرها ، كما أنه يرى أن حالة السلم اليوم لا الحرب هي الأساس للعلاقات مع الدول الأخرى" (٢).

و يوافق هذا الرأي ، رأي الإمام محمد أبو زهرة الذي يقول في كتابه "العلاقات الدولية في الإسلام" : "الأصل في العلاقات بين المسلمين و غيرهم هو السلم ، و أن ذلك هو رأي الجمهرة العظمى من الفقهاء ، و القلة التي خالفت ما كان نظرها إلى الأصل ، بل نظرها إلى الواقع ، و كان ما قررته حكماً زمنياً ، و ليس أصلاً دينياً ، و إن تسمية دار المخالفين دار حرب لا يمنع من أن الأصل هو السلم"

(١) وهبة الزحيلي ، آثار الحرب في الفقه الإسلامي ، ط ٣ ، ص ١٦٧-١٦٩-١٧٠ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٧٥-٧٦

و يقول في موضع آخر .. " و إنه يجب أن يلاحظ أن العالم الآن تجمعته منظمة واحدة قد التزم كل أعضائها بقانونها و نظمها ، و حكم الإسلام في هذه أنه يجب الوفاء بكل العهود و الالتزامات التي تلتزمها الدول الإسلامية عملاً بقانون الوفاء بالعهد الذي قرره القرآن الكريم ، و على ذلك لا تعد ديار المخالفين التي تنتمي لهذه المؤسسة العالمية دار حرب ابتداء ، بل تعتبر دار عهد"^(١).

ثانياً : قرار حول المواطنة و مقتضياتها :

قبل ذكر قرار المجلس الأوروبي بخصوص المواطنة ، سنذكر بعض منطلقات من رفض مبدأ المواطنة في البلاد غير الإسلامية^(٢) :

١- من القرآن و السنة : استدلو ببعض آيات النهي عن موالاة الكافرين و آية سورة النساء التي توجب الهجرة عند الاستضعاف. و استدلو من السنة ببعض الأحاديث التي ورد فيها النهي عن الإقامة بين أظهر المشركين .

٢- استدلو بقول الباحث سليمان توبولياك في رسالة عن الأحكام السياسية للأقليات المسلمة في الفقه الإسلامي ، الإجماع على منع الإقامة بين المشركين .

٣- استدلو كذلك بأدلة عقلية على كفر و فسق المواطنة في غير ديار الإسلام :

١- أن المسلم سيضطر إلى الخضوع لغير حكم الله عز و جل .

٢- الجنسية و المواطنة بين غير المسلمين تكثير لسوادهم و أحد مقومات وجودهم و أسباب قوتهم ، و هو جزء من الولاء لدولتهم.

٣- أن المسلم المتوطن في غير ديار الإسلام ملزم بالخدمة العسكرية ، و قد تشن هذه الدول حرباً على المسلمين فيضطر إلى المشاركة معهم.

(١) محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ، د.ط ، ص ٥٥ - ص ٦٠

(٢) الدكتور صلاح الدين سلطان ، المواطنة في غير ديار الإسلام بين النافين و المشتبين ، نسخة إلكترونية.

٤- من الناحية التعليمية يخضع المتجنس لأنظمة تعليمية تقوم على أساس الكفر و الضلال.

٥- أن الامتيازات التي يحصل عليها المتجنس لا تكون إلا بعد كفره بالله تعالى.

٦- انتماء المسلم إلى جنسية بلد أو دولة غير مسلمة مع الإقامة فيها محرم حرمة ذاتية.

٧- الإقامة أو التجنيس يؤدي حتما إلى أن تتخطف الأولاد التيارات الجانحة عاجلاً أو آجلاً ، إلى الجنوح السلوكي و التربوي.

٨- يؤدي إقامة العلماء و توطنهم بالغرب إلى حالة نزيف عقلي و فكري للأمة الإسلامية.

و المجلس الأوروبي للإفتاء في الدورة السابعة عشر ، رأى ما يلي^(١) :

صحة المواطنة في غير الديار الإسلامية ، سواء للمسلم الأصلي ، أم المتجنس ، و أدلة المانعين إما صحيحة لا تدل على المنع ، أو أحاديث غير صحيحة لا يعتد بها في الاستدلال الفقهي.

و رأى أن المواطنة لا تخالف الولاء الشرعي ، إذ لا يلزم من وجود المسلم في غير ديار الإسلام الالتزام بما يخالف دينه من مقتضيات المواطنة ، كالدفاع عنها إذا اعتدي عليها، و الأصل أن يكون المسلمون في مقدمة من يدفع الضرر عن بلده ، كما لا يحل له أن يشارك في أي اعتداء تقوم به بلده على أي بلد آخر سواء كان إسلامياً أم لا.

و من واجبات المواطنة التعايش و احترام الآخر ، و التزام القيم الأخلاقية كالعدالة و التعاون على الخير ، و النصح من خلال القوانين السائدة لإصلاح ما يضر البلاد أو العباد.

و أما فيما يخص ضرورة اندماج المسلم في المجتمع الأوروبي فقد أصدر عدة قرارات من أهمها:

قرار حول تحديد مفهوم الاندماج و مقتضياته^(٢):

(١) قرار ١٧/١ ، البيان الختامي للدورة السابعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، ١٥ - ١٩ مايو ٢٠٠٧ م ، الموقع

الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/D1NW>

(٢) قرار ١٧ / ٢ ، المصدر السابق.

رأى المجلس في هذا القرار أن سياسات الاندماج المتبعة في الدول الأوروبية تتراوح بين اتجاهين:

أ - اتجاه يغلب جانب الانصهار في المجتمع و لو أدى لك إلى التخلي عن الخصوصيات الدينية و الثقافية للفئات المندمجة .

ب - اتجاه يرى ضرورة الموازنة بين مقتضيات الاندماج و مقتضيات الحفاظ على الخصوصيات الثقافية و الدينية .

و رأى المجلس أن الاتجاه الثاني هو الذي يعبر عن الاندماج الإيجابي ، الذي يجب أن تحدد مقتضياته بوضوح . إن مقتضيات اندماج المسلمين في المجتمعات الأوروبية مسئولية مشتركة بين المسلمين أفراداً و مؤسسات من جانب ، و بقية المجتمع الأوروبي أفراداً و مؤسسات من جانب آخر . و من أهم هذه المقتضيات:

١- ضرورة معرفة لغة المجتمع الأوروبي و أعرافه و نظمه ، و الالتزام تبعاً لذلك بالقوانين العامة ، في ضوء قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (سورة المائدة - آية ١)

٢- المشاركة في شؤون المجتمع و الحرص على خدمة الصالح العام ، عملاً بالتوجيه القرآني: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (سورة الحج - آية ٧٧)

٣- العمل على الخروج من وضع البطالة ، ليكون المسلم فاعلاً منتجاً يكفي نفسه و ينفع غيره ، عملاً بالهدي النبوي الشريف : (اليد العليا خير من اليد السفلى ، فاليد العليا هي المنفقة ، و اليد السفلى هي السائلة)^(١)

و أما مقتضيات الاندماج التي على المجتمع تحقيقها :

١- العمل على إقامة العدل و تحقيق المساواة بين جميع المواطنين في سائر الحقوق و الواجبات ، و بالخصوص حماية حرية التعبير و الممارسة الدينية ، و كفالة الحقوق الاجتماعية و على رأسها حق العمل و ضمان تكافؤ الفرص.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غني (١١٢/٢)، رقم: (١٤٢٩)

٢- مقاومة مظاهر العنصرية و الحد من العوامل المغذية لمعاداة الإسلام ، و خصوصاً في مجال الإعلام.

٣- تشجيع مبادرات التعارف الديني و الثقافي بين المسلمين و غيرهم بما يحقق التفاعل بين أبناء المجتمع الواحد.

و في آخر القرار أوضح المجلس أن لتحقيق الاندماج الإيجابي المتوازن لا بد مما يلي :

١- أن على المسلمين العمل على حفظ شخصيتهم الإسلامية دون انغلاق و انزال أو تحلل و ذوبان في المجتمع ، و إلى إقامة المؤسسات الدعوية و التربوية و الاجتماعية اللازمة لذلك.

٢- أن على المجتمعات الأوروبية ، خصوصاً الهيئات المعنية بقضية الاندماج ، إلى الانفتاح على المسلمين و التواصل مع المؤسسات الإسلامية ، كالمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، لدراسة مقتضيات الاندماج و تيسير السبل المحققة له ، بما يفيد المجتمع و يدعم استقراره و ازدهاره ، و بما يمكن المسلمين من الحفاظ على هويتهم الإسلامية الأوروبية .

و أوضح المجلس في قراره التالي ، أنه شكل لجنة من أعضائه لمتابعة ملف الاندماج سواء للمسلمين أم للجهات الرسمية و مؤسسات المجتمع المدني^(١).

(١) قرار ١٧ / ٣ ، البيان الختامي للدورة السابعة عشرة للمجلس ، ١٥ - ١٩ مايو ٢٠٠٧ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس.

المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي على الدعوة الإسلامية

كان موقف المجلس الأوروبي من قضية مواطنة المسلم و اندماجه في المجتمع الأوروبي في بالغ الأهمية للدعوة الإسلامية و للمسلمين في أوروبا . تتمثل هذه الأهمية في عدة جوانب منها:

أولاً : أوضح المجلس للمسلمين من خلال مواقفه من قضية المواطنة و الاندماج ، كيفية التعايش السليم مع المجتمع الأوروبي ، بإيجاد التوازن فيما بين الاحتفاظ بالهوية و الشخصية الإسلامية و بين الانفتاح و الاندماج إيجابياً في المجتمع الأوروبي . و هو توازن لطلما افتقده الكثير من مسلمي أوروبا . ففي حين انصهرت شريحة كبيرة من المسلمين في المجتمع الأوروبي فاقدين بذلك شخصيتهم الإسلامية المتميزة أو فاقدين حتى لأدنى مظهر من مظاهرها في كثير من الأحيان ، بقيت شريحة أخرى يغلب عليها طابع الجمود و الانغلاق ، راسمة لنفسها حدود يمنع تجاوزها ، كأنها تحاول صنع مجتمع مصغر خاص بها منعزل عن مجتمع البلد التي تعيش فيه .

و كلا الاتجاهين في بالغ الخطورة ، فجانبا الانصهار في المجتمع الأوروبي يشكل خطراً على المسلمين في احتمال فقدان هويتهم الإسلامية و هوية الأجيال القادمة أيضاً ، مما ينبئ بمستقبل يفقد فيه المسلمون أثرهم الإسلامي و الدعوي القوي المؤثر في أوروبا . و أما اتجاه الجمود و الانغلاق عن المجتمع الأوروبي فلا يقل خطورة عن الاتجاه السابق ، لأنه يهدد الوجود الإسلامي من جذوره في أوروبا ، لأن المجتمع الأوروبي مُمثلاً بحكوماته ، لن يتقبل المسلمين في هذه الصورة ، و لا سيما مع الفكرة التي انطبعت لدى نسبة كبيرة من الأوروبيين بأن التشدد و الانغلاق قد يكون من مظاهر إضمار العداة الذي قد يظهر في وقت ما - على حسب ظنهم - من خلال عمليات إرهابية . و مما يؤيد هذا الكلام ، خبر جاء على القنوات الفضائية على لسان رئيس الوزراء ديفيد كاميرون بتاريخ ١٨ من شهر يناير سنة ٢٠١٦ ميلادية ، يقول فيه : " إن بعض المهاجرين الذين لن يجتازوا اختبار اللغة الانجليزية بعد عامين و نصف العام من وصولهم قد لا يسمح لهم البقاء في البلاد " و يوضح الخبر بأن ذلك جاء في خطوة تهدف إلى تعزيز دمج المسلمات في المجتمع . و ذكر كاميرون أنه و

بالرغم من عدم وجود رابط مباشر بين ضعف اللغة الانجليزية و التطرف ، فإن من لا يستطيعون الاندماج في المجتمع البريطاني يصبحون عرضة للتأثر بالأفكار المتطرفة (١).

هذا و إلى جانب خطوات أخرى يمكن أن تقدم عليها الحكومات الأوروبية في المستقبل إذا لم تر اندماجاً إيجابياً للمسلمين في المجتمعات الأوروبية . و من هنا تظهر أهمية توضيح مفهوم المواطنة و الاندماج و مقتضياتها بالنسبة للمسلمين في أوروبا.

ثانياً : توضيح المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث لمفهوم المواطنة و الاندماج في المجتمع الأوروبي ، حل إشكاليات عدة بالنسبة لكثير من المسلمين ، منها الحرج الذي كان يجده البعض منهم في قضية الولاء لبلد غير إسلامي و التي - و كما سبق أن ذكرنا - ذكر المجلس أن لا علاقة له بالولاء الشرعي. كذلك إشكالية مدى إلزامية تطبيق المسلمين لقوانين بلاد غير إسلامية ، ليس من ناحية كونها مخالفة للشرع أم لا ، بل من ناحية كون المشرع لها حكومة غير إسلامية ، و إلى غير ذلك من حل الإشكالات التي لطالما وقفت عائقاً أمام مصالح المسلمين في أوروبا.

ثالثاً : معرفة المفهوم الصحيح للاندماج النافع في المجتمع الأوروبي ، يدعو المسلمين إلى العمل بجد و السعي باجتهد لكل ما يفيد المجتمع و يزدهر به ، بكامل شخصيتهم الإسلامية و أخلاقها المتميزة . و حينها ستنعكس صورة مشرقة عن المسلمين لدى المجتمع غير المسلم ، و الذي بدوره قد يتأثر بأخلاقيات المسلم و التزامه و آدابه ، مما قد يدعو إلى الدخول في الإسلام ، أو على الأقل قد يدعو إلى رفض وجهة النظر الشائعة لدى نسبة من الأوروبيين هناك ، و التي تصف المسلمين بالسلبية و العدوانية و تلصق بدينهم تهم العنف و الإرهاب .

هذه الآثار و غيرها توضح إيجابية جهود المجلس المبذولة في خدمة الدعوة الإسلامية من خلال التعامل و التفاعل مع قضية مواطنة المسلم و اندماجه في البلاد غير الإسلامية ، و النفع الذي يعود على مسلمي أوروبا من ذلك .

(١) خير بعنوان (كاميرون ينوي فرض تعلم الإنجليزية على المسلمات) ، الجزيرة .نت ، بتصرف. <http://v.ht/smYT>

المبحث الرابع : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم و أثر ذلك على الدعوة الإسلامية

المطلب الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في التعامل مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم

اهتم المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بهذه القضية و تدارس العديد من البحوث حولها ، لكن " لم يستطع أن يحسم الأمر بفتوى محددة ، فاكتمى بذكر رأي الجمهور السائد ، مع الإشارة إلى الرأي الآخر " (١)

و من أبرز ما جاء في القرار الذي أصدره بهذا الشأن (٢) :

أوضح المجلس بدايةً ، أنه اطلع على بحوث و دراسات مختلفة في توجهاتها حول بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم ، و قد تناولت بتعميق و تفصيل هذا الموضوع ، و تم مناقشته في دورات ثلاث متتالية ، مع استعراض للآراء الفقهية و أدلتها مع ربطها بقواعد الفقه و أصوله و مقاصد الشرع ، و مع مراعاة الظروف الخاصة التي تعيشها المسلمات الجديديات في الغرب حين بقاء أزواجهن على أديانهم ، و أكد المجلس على ما يلي :

أولاً : يحرم على المسلمة أن تتزوج ابتداء من غير المسلم ، و على هذا إجماع الأمة سلفاً و خلفاً .

ثانياً : إذا كان الزواج قبل إسلامها فقد قرر المجلس ما يلي :

- ١- إذا أسلم الزوجان معاً و لم تكن الزوجة ممن يحرم عليه الزواج بها ابتداء (كالمحرمة عليه حرمة مؤبدة بنسب أو رضاع) فهما على نكاحهما .
- ٢- إذا أسلم الزوج وحده ، و لم يكن بينهما سبب من أسباب التحريم و كانت الزوجة من أهل الكتاب فهما على نكاحهما .

(١) فيصل المولوي ، العدد الثاني للمجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، د.ط ، ص ١٠
(٢) القرار ٨/٣ ، البيان الختامي للدورة الثامنة للمجلس ، ١٨-٢٢ يوليو ٢٠٠١ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس.

٣- إذا أسلمت الزوجة و بقي الزوج على دينه فيرى المجلس :

أ - إن كان إسلامها قبل الدخول بما فتجب الفرقة حالاً .

ب - إن كان إسلامها بعد الدخول و أسلم الزوج قبل انقضاء عدتها ، فهما على نكاحهما .

ج - إن كان إسلامها بعد الدخول ، و انقضت العدة ، فلها أن تنتظر إسلامه و لو طالت المدة ، فإن أسلم فهما على نكاحهما الأول دون حاجة إلى تجديد له .

د - إذا اختارت الزوجة نكاح غير زوجها بعد انقضاء العدة فيلزمها طلب فسخ النكاح عن طريق القضاء .

هـ - لا يجوز للزوجة عند المذاهب الأربعة بعد انقضاء عدتها البقاء عند زوجها ، أو تمكينه من نفسها . و يرى بعض العلماء أنه يجوز لها أن تمكث مع زوجها بكامل الحقوق و الواجبات الزوجية إذا كان لا يضيرها في دينها و تطمع في إسلامه ، و ذلك لعدم تنفير النساء من الدخول في الإسلام إذا علمن أنهن سيفارقن أزواجهن و يتركن أسرهن . و يستندون في ذلك إلى قضاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في تخيير المرأة في الحيرة التي أسلمت و لم يسلم زوجها : " إن شاءت فارقت و إن شاءت قررت عنده " ، و هي رواية ثابتة عن يزيد بن عبد الله الخطمي . كما يستندون إلى رأي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، إذا أسلمت النصرانية امرأة اليهودي أو النصراني كان أحق ببضعها لأن له عهداً ، و هي رواية ثابتة . و ثبت مثل هذا القول عن إبراهيم النخعي و الشعبي و حماد بن أبي سليمان .

هذا كان القرار الذي أصدره المجلس الأوروبي حول هذه القضية ، و لم يحسم الأمر بفتوى محددة كما أشار بذلك الشيخ فيصل المولوي .

المطلب الثاني : أثر تعامل المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مع قضية بقاء المسلمة الجديدة على ذمة الزوج غير المسلم على الدعوة الإسلامية

كما ذكرنا سابقاً ، فإن المجلس لم يصدر فتوى محددة بهذا الشأن ، لكن بيانه لاختلاف الفقهاء حول هذه المسألة و وجهات نظرهم المتباينة فيها، قد يكون له من الأثر الإيجابي الذي نلمسه في عدة جوانب منها :

أولاً : أن المرأة غير المسلمة المتزوجة من غير المسلم و التي ترغب في الدخول في الإسلام ، قد تتراجع عن رغبتها إذا رأت أن الواجب عليها مفارقة زوجها إذا أصبحت مسلمة و خصوصاً لو كان لها منه أبناء و كان زوجها صاحب مبادئ و احترام و تقبُّل لمن يختلف عنه في الديانة و رغبت في الحفاظ على أسرتها و استقرارها . لكن خيار أن تبقى على ذمة زوجها أو أن تفارقه سيرفع عنها الحرج ، و سيدفعها للدخول في الإسلام ، و قد تدعو زوجها و أبنائها إن كانوا كباراً إليه ، أو تربيهم تربية على مبادئ الإسلام إن كانوا صغاراً تحثهم من خلالها على الالتزام بالدين الإسلامي . و هذا كله كان سيفوت لو تراجعت الزوجة عن إسلامها بسبب ضرورة مفارقة زوجها غير المسلم.

ثانياً : توضيح هذا الخلاف الواقع بين الفقهاء في قضية بقاء المسلمة الجديدة في ذمة زوجها غير المسلم ، يبعث صورة للمجتمع الأوروبي بمرونة الإسلام و أحكامه ، و أنها صالحة لكل زمان و مكان، و بأن الإسلام دين يهتم بالمقصد الشرعي، و المصلحة الراجحة ، و ليس كما يتصور الكثيرون منهم بأنه دين التقليد و الجمود.

الفصل السابع : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار التوصيات لمسلمي أوروبا ، و إصدار وثيقة مبادئ العيش المشترك

المبحث الأول : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار التوصيات لمسلمي أوروبا:

يجتمع المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بياناته التي يصدرها في دوراته بتوصيات تعود بالنفع على مسلمي أوروبا و على الدعوة الإسلامية بشكل عام . من هذه التوصيات^(١):

١- "على مسلمي أوروبا بذل أقصى الوسع في تنشئة الجيل - بنين و بنات - تنشئة إسلامية معاصرة، و ذلك بتأسيس المدارس و المراكز التربوية و الترفيهية لحمايةهم من الانحراف"

لا يخفى على أحد مدى انتشار الفساد و الانحلال الأخلاقي في بلاد الغرب ، و لا سيما أن قوانينهم توافق هذا الانحلال و لا تنكره . و تأسيس مدارس و مراكز إسلامية تستوعب أبناء المسلمين ، و تُطلعهم على مبادئ الإسلام و الأخلاق التي دعا إليها ، ستساعد كثيراً في غرس القيم الحسنة للإسلام و في تنشئتهم تنشئة سوية .

٢ - " يحث المجلس المسلمون في أوروبا على الاعتناء بتعلم لغة القرآن و تعليمها لأبنائهم و بناتهم ، و كذا من يستجيب لدعوتهم من غير المسلمين ، و يعملوا على إيجاد المحاضن و المدارس التي تحقق هذا الغرض ، و ذلك من أجل تمكينهم من قراءة القرآن و فهمه باللغة التي نزل بها ، و التي لا يؤدي مؤداها أن يُقرأ بغيرها ، و لا تقوم قراءة ترجمات معانيه مقامها."

فكثير من الآباء في بلاد الغرب يهمل تعليم أبنائه اللغة العربية ، و لا يهتم إلا لدراسة أبنائه في مدارس الدولة التي يقيم فيها ، و مع مرور الزمن يصعب على الأبناء النطق بالعربية و فهمها و القراءة بها ، وهو ما سيصعب عليهم قراءة القرآن و فهم معانيه ، و هو ما يؤدي لضعف الشعور بالهوية الإسلامية .

(١) ما بين القوسين من توصيات الدورات ٢- ٣- ٨- ١٦- ١٨- ٢٢- ٢٣، البيانات الختامية للمجلس ، الموقع الإلكتروني

للمجلس . بتصرف

<http://v.ht/2gSu>

٣- " التأكيد على وجوب المحافظة على الهوية الإسلامية ، و الشخصية الدينية ، و ذلك بالتزام شرع الله تعالى فيما أمر و نهي و أحل و حرم في عباداتهم و معاملاتهم و أخلاقهم و ماكلهم و مشاربهم و علاقاتهم الأسرية و الاجتماعية و حسن التعامل مع غيرهم."

فالمسلم الموجود في بلاد الغرب ، يشدد عليه بضرورة الحفاظ على الهوية الإسلامية بسبب البيئة غير الإسلامية التي تحيط به ، و التي إن لم يكن فيها المسلم حريصاً على التمسك بدينه و هويته ، فسيجد نفسه منجذباً و غارقاً تائهاً في واقعها البعيد عن الإسلام .

٤- " يوصي المجلس دوماً في بياناته المسلمين عامة و المقيمين في ديار الغرب خاصة ، بالاعتصام بجبل الله و الأخوة و السماحة و الوسطية و التعاون على البر و التقوى و التزام الحوار الهادئ و الأساليب السلمية في معالجة قضايا الخلاف ، بعيداً عن مناهج التشدد و مسالك التطرف التي تشوه صورة الإسلام ."

٥- " يوصي المجلس المسلمين برعاية الحقوق كلها ، و إعطاء الصورة الطيبة و القدوة الحسنة ، كما يوصيهم بالإبداع و الابتكار و تشجيع ذلك على كافة المستويات ."

فالمسلم هو ممثل عن الإسلام في بلاد الغرب ، و عليه أن يكون إيجابياً فعالاً في المجتمع ، و ليس سلبياً متفوقاً على نفسه بعيداً عن محاولة التأثير على المجتمع بما يعود بالنفع على الدعوة الإسلامية.

٦- " يوصي المجلس المسلمين في أوروبا ، و يذكرهم بواجبهم تجاه إخوانهم المظلومين في بلاد عديدة في العالم الإسلامي ، و بخاصة إخوانهم في سوريا و ما يتعرضون له من الظلم العظيم بالقتل و التنكيل و التشريد و التدمير لجميع مقومات الحياة ، و ذلك بالدعاء لهم ، و تقديم الدعم لمساعدة عشرات الآلاف من الأسر في مخيمات السوريين في داخل سوريا و خارجها لما يوفر لهم الطعام و الشراب و اللباس و السكن ، و ذلك بالصدقة كزكاة المال و زكاة الفطر."

فالمسلم و لو كان يقيم في بلاد الغرب ، لا يجب أن ينسى إخوانه المسلمين في مختلف بقاع الأرض و لا سيما من يمر منهم بنكبات و ظروف قاسية ، و عليه أن يسارع في تقديم الدعم المادي و المعنوي لهم.

٧ - "تجنب العنف بكل صوره و مظاهره ، و أن يكون أسلوب المسلمين الرفق و الرحمة و الحكمة في التعامل مع الناس جميعاً كما يأمرهم الإسلام ، و أن ينكروا على كل من حاد عن هذا الطريق الإسلامي السوي."

٨ - "يوصي المجلس المفتين و أئمة المساجد و المراكز و الدعاة العاملين في أوروبا بضرورة مراعاة فقه المقاصد ، و لا سيما في مجال مآلات الأفعال و الأقوال ، فيما يصدر عنهم من فتاوى و تصريحات و تصرفات."

فالمفتي و إمام المسجد و الدعاة في أوروبا يلامون بأخطائهم أكثر من غيرهم ، لأن عامة مسلمي أوروبا تسمع آرائهم في المسائل المختلفة و تأخذ بها ، لذا يجب عليهم توخي الحذر فيما يصدر من بيانات و فتاوى ، و عليهم تنزيل الأحكام على الواقع بصورة صحيحة نابعة عن فهم دقيق للدين الإسلامي.

١٠ - "يوصي المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث المقيمين في أوروبا بالعمل الجاد للحصول على اعتراف الدول التي يقيمون فيها بالإسلام دينا ، و بالمسلمين أقلية دينية على غرار الأقليات الدينية الأخرى في التمتع بحقوقهم كاملة ، و في تنظيم أحوالهم الشخصية كالزواج و الطلاق" ..

١١ - "يوصي المجلس بتشكيل هيئات شرعية تتولى تنظيم أحوالهم الشخصية وفق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، مع مراعاة الالتزام بالقوانين السائدة".

١٢ - "يوصي المجلس المسلمين بالالتزام بما دلت عليه نصوص الكتاب و السنة و بما أجمع عليه فقهاء الإسلام من وجوب الوفاء بمقتضيات عهد الأمان و شروط الإقامة و المواطنة في البلاد الأوروبية التي يعيشون فيها ، و من أهم ما يجب عليهم الوفاء به :

- أن يعتقدوا أن أرواح و أموال و أعراض غير المسلمين معصومة بمقتضى ذلك العهد الذي دخلوا به هذه البلاد ، و الذي لولاه لما سمح لهم بدخولها أو استمرار الإقامة فيها .
- أن يحترموا قوانين هذه البلاد التي آوتهم و حمتهم و مكنتهم من التمتع بكل ضمانات العيش الكريم .

• أن يجتنبوا كل أساليب الكسب الحرام على اختلاف أنواعها ، و منها سعي بعض المسلمين للحصول على معونة الضمان الاجتماعي مع أنهم يعملون أو يتاجرون."

كانت هذه هي أهم التوصيات التي يوصي بها المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث مسلمي أوروبا في البيانات الختامية لدوراته ، و التي توضح مدى حرصه على الحفاظ على دينهم و هويتهم الإسلامية و ذلك يعود بالنفع على الدعوة الإسلامية .

المبحث الثاني : جهود المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث في إصدار وثيقة مبادئ العيش المشترك :

يحتاج أبناء المجتمعات المختلفة إلى معرفة المبادئ التي يجب أن تحكم علاقاتهم مع بعضهم البعض ، و لا سيما مع اختلاف أديانهم و أجناسهم و أعراقهم ، وقد أدرك المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ضرورة توعية الشعوب المختلفة بهذه المبادئ ، فأصدر وثيقة أسماها ب " وثيقة مبادئ العيش المشترك " في البيان الختامي للدورة الخامسة و العشرين للمجلس ، ذكر فيها عشرة مبادئ ، هي (١) :

١- التسليم بوحدة الأصل الإنساني، فلقد خلق الله عز وجل الناس جميعاً من أصل واحد فقال تعالى: ﴿ يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات:١٣)، و يقتضي التسليم بوحدة الأصل الإقرار بمساواة الناس جميعاً في الاعتبار الإنساني والكرامة.

٢- احترام الكرامة الإنسانية ومراعاة حقوق الإنسان. فالبشر جميعاً متساوون في هذا الأصل فلا يقبل الاعتداء عليهم أو انتهاك كراماتهم أو سلب حقوقهم وقد أكد القرآن هذا المبدأ في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (الإسراء:٧٠)، و كما أن هذا الحق في التكريم حال الحياة فهو كذلك حال الموت، وإن الإنسان بموته لا يسقط حقه في الكرامة، فالإنسان نفس مكرمة حيا أو ميتا ولقد قام النبي صلى الله عليه وسلم لما مرت جنازة فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: "أليست نفسا" (متفق عليه).

٣- التعامل بالعدل والإحسان والخلق القويم والبعد عن الظلم والجور، والتزام ما يؤلف بين فئات المجتمع المختلفة، وقد أمر الله تعالى بذلك في كتابه الكريم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل: ٩٠)

٤- الوفاء بالعهود والمواثيق لأن هذا يبعث على الثقة والاطمئنان بين جميع الأطراف ويدعو إلى استقرار الحياة وحفظ الحقوق، وقد جاء الأمر بذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى :

(١) قرار ٢٥/١ ، البيان الختامي للدورة الخامسة و العشرين ، ٦-١٠ أكتوبر ٢٠١٥ م ، الموقع الالكتروني للمجلس الأوروبي

للإفتاء و البحوث . <http://v.ht/P5OH>

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ١) ، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٤) ، وقوله صلى الله عليه وسلم: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له" (أخرجه أحمد)

٥- التعاون الإيجابي لتحقيق المواطنة السليمة، ودرء المخاطر عن المجتمع، والحفاظ على البيئة، لما في هذا من الدلالة الواضحة على الحرص على التعايش والأخذ بالأسباب التي تعين على ذلك، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)

٦- القول بالتعددية وحرية الاعتقاد والعبادة وهو من باب الإقرار بالحق في الاختلاف الذي يتيح للأطراف المتعددة العيش في أمن وأمان فيما يرتضونه لحياتهم، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

٧- اعتماد الحوار في التواصل وحل المشكلات، وهذا هو الأسلوب الأمثل الذي يهيئ الأذهان للالتقاء على الحق، وهو ما قرره القرآن في آيات كثيرة ومواقف عديدة في مجادلات الأنبياء لأقوامهم، وفي مقدمتهم سيدنا إبراهيم الخليل المقتدى به في الرسائل السماوية الثلاث، وما أمر الله به رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم من المجادلة بالحسنى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥)

٨- العمل على كل ما يؤدي إلى التصالح وتحقيق السلم الاجتماعي، وحسن التواصل والتراحم والرفق المتبادل، ونبذ التشدد والعنف؛ لما يعود به من الخير وتحقيق الغايات والمقاصد الاجتماعية، قال صلى الله عليه وسلم: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه" (أخرجه مسلم)، وقال: "يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا" (متفق عليه)، وقال لمعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا، وتطاوعا ولا تختلفا" (متفق عليه)، وقال: "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه" (أخرجه أبو داود).

٩- احترام المقدسات وعدم الاعتداء والاستهزاء أو المساس بها. فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى في حال الحرب يأمر أمراء الجيش باحترام المقدسات ودور العبادة، وينهى عن قتل الشيوخ والرهبان والقساوسة والنساء والأطفال، وعدم المساس بالأديرة كما ورد في وثيقة عمر المشهورة لأهل إيلياء ؛ لما فيه من تعزيز الاحترام المتبادل والعيش المشترك، بعيداً عن الاستفزاز وإشاعة العداوة، وكل

ما يؤدي إلى الكراهية بين طوائف وأفراد المجتمع سواء عبر وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة و وسائل الاتصال الحديثة وغيرها، قال تعالى: ﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَخْرَ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا نَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (الحجرات: ١١)

١٠- رفض كل ما يؤدي إلى العنف أو التطرف أو الإرهاب قولاً أو سلوكاً، ويجب أن يجرم حسب النظم والقوانين، فإن الله قد حرم قتل الأنفس والظلم والبغي بغير الحق، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ (الأعراف: ٣٣) ، وقال تعالى: ﴿أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة: ٣٢)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: ٥٦).

و بعد هذه الوثيقة ، أوصى المجلس مسلمي أوروبا بعدة توصيات و هي (١) :

١- على المسلمين في أوروبا رعاية حقوق العيش المشترك ، و أن يسعوا لتحقيقها بكل صدق و إخلاص ، و أن يكون على قائمة حقوق ذلك العيش المشترك مع غيرهم ، أن يبينوا لإخوانهم من غير المسلمين - الذين يعيشون معهم في وطن واحد و يشتركون معهم في الحقوق و الواجبات الوطنية الواحدة - سبل السعادة في الدنيا و الآخرة ، وذلك بتعريفهم بالإسلام ، و بيان ما جاء به من خير و هداية و رحمة للعالمين ، و أن لا يتركوا خياراً ارشدهم الله إليه إلا و دعوهم إليه و رغبوهم فيه ، حرصاً عليهم و أداءً لحقوق الجوار و العيش المشترك و إحياء لمنهاج الأنبياء و الرسل عليهم الصلاة و السلام.

٢- يوصي المجلس القائمين على المراكز الإسلامية أن يقوموا بدورهم في توجيه الشباب إلى الالتزام بما يوجبه عليهم عهد المواطنة في أوروبا من المحافظة على سلمية العيش ، و الحرص على نفع الناس ، و البعد عن العاطفة التي تغري بعضهم بالهجرة عن أوطانهم باسم الجهاد و غيره بحسب التفسيرات

(١) من توصيات الدورة الخامسة و العشرين ، ٦-١٠ أكتوبر ٢٠١٥ م ، البيان الختامي للدورة ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/P5OH>

الخاطئة التي تخرج عن سياقها الشرعي فتنتهي بهم إلى الهاوية. و يؤكد المجلس على أنه بالرغم من واجب نصر المظلوم لرفع الظلم عنه و دفع العدوان ، فإنه لا يجوز أن يقوم المسلم بنصرة إخوانه بطرق مخالفة للشريعة و لا خارجة عن القوانين ، كما لا يسوغ لنفسه بحال الإساءة إلى المجتمعات التي يقيم فيها.

٣- على عموم المسلمين في الغرب أن يجسدوا قيم الإسلام و تعاليمه في سلوكهم و أخلاقهم ، و أن يجعلوا من وجودهم في الغرب بوابة كبرى للتعريف بالإسلام ، و أن يحذروا من السلوك المناقض لتعاليم الإسلام ، لما يترتب عليه من الصد عن سبيل الله ، كما عليهم أن لا يكونوا ذريعة يستغلها الحاقدون لتشويه صورة الإسلام و المسلمين في الغرب ، و أن يعملوا على تبليغ رسالة الإسلام بالوسائل و الأساليب الحضارية التي تتوافق مع قوانين البلاد ، و تلقى قبولا مجتمعا من الأوروبيين ، و لا تخل بالسلم الاجتماعي و ثوابت العيش المشترك.

يتجلى لنا بعد عرض وثيقة مبادئ العيش المشترك و ما جاء بعدها من توصيات ، جهود المجلس الأوروبي في خدمة الدعوة الإسلامية من خلال ما يقدمه من توجيه و إرشاد لمسلمي أوروبا إلى المبادئ التي يجب الالتزام بها للعيش المشترك الآمن الكريم في ظل الفتن و الصراعات التي تضرب أنحاء كثيرة من العالم .

الخاتمة :

و في ختام هذا البحث فقد توصلت الباحثة إلى النتائج التالية :

نتائج البحث :

١- نجاح مسلمي أوروبا في توحيد جهودهم في إصدار الفتاوى و القرارات و البحوث في القضايا التي تهم الأمة الإسلامية ، و القضايا التي تخص واقعهم من خلال مؤسسة منظمة تتمثل في المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

٢- الأثر الإيجابي الذي يتركه المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث على الدعوة الإسلامية من خلال تفاعله مع قضايا الأمة الإسلامية .

٣- الأثر الإيجابي الذي يتركه المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث على الدعوة الإسلامية من خلال تفاعله مع قضايا تخص الواقع الأوروبي ، المسلمون هناك في أمس الحاجة لمعرفة كيفية التعامل معها .

قائمة المراجع:

١- القرآن الكريم .

٢- أبي الفداء ابن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم ، ط٢ (الرياض : دار طيبة ، ١٩٩٩)

٣- أحمد بن حجر العسقلاني ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، د.ط . ، د.م ، د.ت
(المكتبة السلفية)

٤- أحمد بن محمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، د.ط ، د.ت (بيروت : مؤسسة الرسالة)

٥- إسماعيل علي محمد ، الأخوة الإسلامية فريضة شرعية و ضرورة عصرية ، ط ٢ ، (القاهرة : دار الكلمة للنشر و التوزيع ، ٢٠١٢م)

٦- أعضاء ملتقى أهل الحديث، المعجم الجامع في تراجم العلماء و طلبة العلم المعاصرين ، د.ط ، د.م ، د.ن ، د.ت .

٧- البيانوني ، محمد أبو الفتح، المدخل إلى علم الدعوة، ط ٣، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٥م)

٨- توفيق عبد العزيز السديري ، مشكلات الدعوة إلى الإسلام في مجتمع الأقليات المسلمة في أوروبا وسبل علاجها، رسالة دكتوراه ، كلية الدعوة و الإعلام ، (المملكة العربية السعودية : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٢١ هـ)

٩- عبد الحميد النجار ، فقه الأقليات بين فقه الترخيص و فقه التأسيس ، د.ط ، د.م ، د.ن ، د.ت .

١٠- عبد الحميد النجار ، فقه المواطنة للمسلمين في أوروبا ، د.ط ، د.م ، (لجنة البحوث بالمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، ٢٠٠٩ م).

١١- محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ، د.ط ، (القاهرة : دار الفكر العربي ١٩٩٥م)

١٢- محمد الغزالي ، خلق المسلم ، ط ١ ، (القاهرة : دار الريان للتراث ، ١٩٨٧م)

١٣- محمد عمارة ، الإسلام و الثورة ، ط ٣ ، (القاهرة : دار الشرق ، ١٩٨٨م)

- ١٤- محمد عمارة ، مقال (المواطنة بين الموروث و الوافد) صحيفة الأهرام ، العدد ٤٥٧٨٩ .
- ١٥- محمد عيسى الترمذي ، جامع الترمذي ، ط ٢ ، (السعودية : وزارة الشؤون الإسلامية و الدعوة و الإرشاد السعودية ، ٢٠٠٠)
- ١٦- وهبة الزحيلي ، آثار الحرب في الفقه الإسلامي ، ط ٣ ، (دمشق : دار الفكر ١٩٩٨م)

المراجع الإلكترونية :

Pew Research Center , "The Future of the Global Muslim - ١٧

Population" <http://v.ht/rmEO>

استعرض بتاريخ ١٥-٨-٢٠١٧ م

١٨- أحمد الراوي ، الإسلام والمسلمون و العمل الإسلامي في أوروبا (الواقع- المعوقات- الآمال) ، موقع إسلام اليوم. <http://v.ht/uWE3> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

١٩- أحمد جاب الله ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث. <http://v.ht/t995> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٠- أعداد المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

<https://www.e-cfr.org/magazine> / استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢١- الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث .

<https://www.e-cfr.org/members> / ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٢- البيان الختامي للدورة العادية التاسعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، ٣٠ يونيو - ٤ يوليو ٢٠٠٩م ، موقع إسلام اليوم .

<http://v.ht/mDvC> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٣- البيان الختامي لندوة " فقه التعامل مع الإساءة إلى المقدس " ، باريس ، ٥ أبريل ٢٠١٥ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . بتصرف.

<http://v.ht/oPWi> استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٤- البيانات الختامية لها ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

<http://v.ht/oTTR> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٥- الكتب الصادرة ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

<http://v.ht/MbXc> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٦- اللائحة الداخلية للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث ، الموقع الإلكتروني للمجلس.

<http://v.ht/ee6M> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٧- المكتبة الشاملة <http://v.ht/Oeyw> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٨- الموقع الإلكتروني للمجلس.

<https://www.e-cfr.org> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٢٩- الموقع الرسمي للدكتور خالد عثمان السبت [/https://khaledalsabt.com](https://khaledalsabt.com)

٣٠- النظام الأساسي للمجلس ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث .

<http://v.ht/3Cqh> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٣١- بيان المجلس بخصوص اللاجئين ، الدورة الخامسة و العشرين ، ٢٠١٥ م .

<http://v.ht/IN01> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٣٢- بيان المجلس بشأن ما يتعرض له الأقصى من اعتداء ، ٩ فبراير ٢٠٠٧ م، الموقع الإلكتروني للمجلس .

- ٣٣- بيان المجلس حول المسجد الأقصى ، الدورة الخامسة و العشرين ، ٢٠١٥ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/JoNJ> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٤- بيان المجلس حول ضرب العراق ، ٢١ مارس ٢٠٠٣ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/gval> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٥- بيان صحفي من المجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث بخصوص الرسوم المسيئة للرسول صلى الله عليه و سلم ، ٦ فبراير ٢٠٠٦ م ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/kopy> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٦- حسين محمد حلاوة ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث . <http://v.ht/q2ne> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٧- خالد حنفي ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس . <http://v.ht/RWHq> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٨- خبر بعنوان (فرنسا تنشر قانون حظر الحجاب و الرموز الدينية) ، ٢٠٠٤ م ، الجزيرة نت . <http://v.ht/4ynm> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٣٩- خبر بعنوان (كامبيون ينوي فرض تعلم الإنجليزية على المسلمات) ، الجزيرة . نت ، بتصرف . <http://v.ht/smYT> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م
- ٤٠- صلاح الدين سلطان ، المواطنة في غير ديار الإسلام بين النافين و المثبتين ، نسخة الكترونية .
- ٤١- لقاء يوسف القرضاوي على قناة الجزيرة في برنامج الشريعة و الحياة ، حاوره ماهر عبد الله / ١١ فبراير ٢٠٠١ .

<http://www.aljazeera.net/programs/religionandlife/2004/6/3>

س-الأوروبي-للإفتاء ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٤٢- محمد عمارة ، مقال (المواطنة بين الموروث و الوافد) صحيفة الأهرام ، العدد ٤٥٧٨٩ .

<http://v.ht/NJiw> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٤٣- مصطفى ملا أوغلو ، الأعضاء ، الموقع الإلكتروني للمجلس الأوروبي للإفتاء و البحوث.

<http://v.ht/i67v> ، استعرض بتاريخ ١٥ - ٨ - ٢٠١٧ م

٤٤- موقع الدرر السنية <http://www.dorar.net/akhlaq/1496> ، استعرض بتاريخ

١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٤٥- موقع الدرر السنية ، خواتيم الكتب ، تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي و أثره على الواقع

<http://v.ht/qPJP> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م

٤٦- موقع الشبكة الإسلامية <http://v.ht/Qfdyc> ، استعرض بتاريخ ١٦ - ٨ - ٢٠١٧ م